


دولة فلسطين



مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم

الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم


اسم المناقصة: توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية

بتمويل من: المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى

رقم المناقصة: MOE-GSD/BADEA/2024/27

تاريخ نشر الإعلان : 2024/2/26

آخر موعد لتقديم العروض : يوم الإثنين (1 / 4 / 2024) حتى الساعة 10:30 صباحاً.



الدعوة إلى المناقصة




الجهة المشترية : مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم
 اسم المناقصة: (توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية)
 رقم المناقصة: (MOE-GSD/BADEA/2024/27)

1. تود مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم استخدام جزء من مخصصاتها ضمن تمويل من المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بقيادة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى لتسديد المبالغ المستحقة بموجب عقد (توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية) رقم (MOE-GSD/BADEA/2024/27).
2. تدعو مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم المناقصين ذوي الأهلية إلى تقديم عروضهم بالظرف المختوم لتوريد اللوازم المذكورة أعلاه.
3. ستتم المناقصة العامة من خلال طلب عروض تنافسية محلية وفقاً لمقتضيات قانون الشراء العام رقم 8 لعام 2014 ولانتهائه التنفيذي، وهي مفتوحة لكل المناقصين المحليين ذوي الأهلية.
4. يمكن للمناقصين المؤهلين والمهتمين الحصول على معلومات إضافية من خلال مراسلة مديرية اللوازم العامة، وكذلك فحص وثائق المناقصة على العنوان المبين أدناه وذلك من الساعة 09:00 صباحاً إلى الساعة 02:00 مساءً من أيام الأحد إلى الخميس، أو عبر البوابة الموحدة للشراء العام.
5. يمكن للمناقصين المهتمين الإطلاع والحصول على وثائق المناقصة من خلال موقع اللوازم العامة www.gs.pmo.ps أو البوابة الموحدة للشراء العام (www.shiraa.gov.ps)، بعد دفع رسوم غير مستردة مقدارها 300 شيكل ، تودع في بنك فلسطين المحدود لحساب إيرادات وزارة المالية على حساب رقم (219000/49)، ويتم إرفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع الأصلية) مع العرض المقدم وفي حال عدم إرفاقها يتم استبعاده.
6. أجور النشر والإعلان على من ترسو عليه المناقصة ولمرة واحدة فقط، والشركة المحال عليها المناقصة يجب عليها دفع رسوم الإعلان قبل تقديم كفالة حسن التنفيذ.
7. تقدم الأسعار بعملة الدولار وهي غير شاملة ضريبة القيمة المضافة.
8. يكون التسعير على جدول الأسعار المعده من قبل الجهة المشترية فقط، وعلى المتقدم توقيع وختم كافة أوراق الكراسة وإرفاقها، وإن عدم إرفاق الكراسة الأصلية وأو عدم التسعير على الجدول الموجود في الكراسة يعرض المتقدم لقرار الاستبعاد من المناقصة، وبإمكان المتقدمين إضافة المزيد من المعوزات أو الإيضاحات المتعلقة بالسعير وإرفاقها بكراسة المناقصة الأصلية.
9. يجب تسليم العروض في العنوان المبين أسفل الدعوة في موعد أقصاه يوم الإثنين بتاريخ (27/4/2024) حتى الساعة 10:30 صباحاً، والعطاءات الإلكترونية غير مقبولة، ويجب أن تكون صلاحية عروض الأسعار سارية لمدة (150) يوماً من تاريخ آخر موعد لتسليم العروض.
10. يجب أن يرفق مع وثائق المناقصة كفالة دخول المناقصة أو شيك بنكي مصدق (بما نسبته 3% من قيمة العرض المقدم) وتكون سارية المفعول اعتباراً من آخر موعد لتسليم العروض و حتى تاريخ (27/9/2024) وتكون موجهة لصالح مديرية اللوازم العامة وإن أي خطأ في الكفالة (المبلغ أو التاريخ) يعرض المشارك لقرار الاستبعاد من المناقصة.
11. العروض التي تصل بعد التاريخ والوقت المحددين أعلاه سيتم استبعادها، وسيتم فتح العروض في جلسة علنية بحضور ممثلين الذين يرغبون في ذلك بنفس التاريخ والوقت المذكورين أعلاه.

- مديرية اللوازم العامة - وزارة المالية
- مجمع الوزارات الطابق السادس، المصيون، رام الله (الضفة الغربية)
- هاتف: 02-2987056، فاكس: 02-2987112

مع الاحترام،،،

مديرية اللوازم العامة



وثائق المناقصة

- الجهة المشترية: مديرية لوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم
- رقم المناقصة العامة المحلية : (MOE-GSD/BADEA/2024/27)
- اسم المناقصة: (توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية)
- جهة التمويل: المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى.



تمهيد

لقد تم تحضير هذه الوثائق القياسية لمناقصة توريد اللوازم من قبل المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام لاستخدامها من قبل كافة الجهات المشترية وفقاً لأحكام قانون الشراء العام رقم (8) لسنة 2014 ولائحته التنفيذية، في شراء اللوازم وفقاً لأسلوب المناقصة العامة، ويمكن تكييف هذه الوثيقة أيضاً مع متطلبات المناقصات الدولية.

من أجل تبسيط إعداد وثائق المناقصات لكافة عمليات شراء اللوازم، تحتوي هذه الوثيقة القياسية على بنود للاستخدام دون تغيير كما في القسم الأول "التعليمات لمناقصتين"، والقسم السادس "سياسة الدولة اتجاه ممارسات الفساد والاحتيال"، والقسم الثامن "الشروط العامة للعقد"، ولا يحق للجهة المشترية إدخال أية تعديلات أو تغييرات على هذه الأقسام إطلاقاً، أما البيانات والمعطيات الخاصة بكل عملية شراء وعقد فيجب أن توضح باستخدام كل من القسم الثاني "جدول بيانات المناقصة"، والقسم السابع "جدول المتطلبات"، والقسم التاسع "الشروط الخاصة للعقد" لإظهار الظروف والشروط الخاصة بالمناقصة، كذلك يحتوي القسم الرابع "نماذج العطاء" على النماذج المطلوب استخدامها.

لا تعتبر الحروف المطبوعة بالشكل المائل سواءً في مربعات أو بين قوسين أو في الحواشي في هذه الوثيقة جزءاً من النص، فهي تحتوي على توجيهات وتعليمات للجهات المشترية لمساعدتها في إعداد وإصدار وثائق المناقصة ولا يجوز أن تبقى في الوثيقة النهائية.

تستخدم هذه الوثيقة في حال عدم حدوث أي تأهيل مسبق قبل طرح المناقصة.

دولة فلسطين

وزارة المالية



26-02-2024



الإدارة العامة للوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية

الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم

وصف مختصر

الجزء الأول - إجراءات المناقصة

القسم الأول: التعليمات للمناقصين

يقدم هذا القسم معلومات تساعد المناقصين على إعداد عطاءاتهم، كما يقدم معلومات حول كيفية تسليم العطاءات وفتحها وتقييمها وإحالة العقود، ويجب استخدام أحكام هذا القسم دون أي تعديل.

القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

يحتوي هذا القسم على معلومات محددة خاصة بكل مناقصة، فهو يكمل ويحدد ويعدل معلومات القسم الأول - التعليمات للمناقصين.

القسم الثالث: معايير التقييم والمؤهلات

يتضمن هذا القسم المعايير المستخدمة في تحديد العطاء الأقل تكلفة ومدى مطابقته للمواصفات واستجابته جوهرياً للشروط والمؤهلات التي يجب توفرها في مقدم العطاء لإنجاز العقد.

القسم الرابع: نماذج العطاء

يتضمن هذا القسم نماذج تقديم العطاءات، وجداول الأسعار، وكفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء الذي يجب أن يقدم مع العطاء مصحوباً بتفويض من المصنّع (إن كان مطلوباً).

القسم الخامس: الدول ذات الأهلية

يتضمن هذا القسم معلومات عن الدول ذات الأهلية.

القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

يقدم هذا القسم للمناقصين السياسة المرجعية للدولة فيما يتعلق بمكافحة ممارسات الفساد والاحتيال المتعلقة بالمناقصة.

الجزء الثاني - متطلبات التوريد

القسم السابع: جدول المتطلبات

يتضمن هذا القسم قائمة اللوازم، جداول التسلیم والتّنفیذ، المواصفات الفنية والمخططات التي تصف اللوازم التي سيتم توریدها.

الجزء الثالث - شروط ونماذج العقد

القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

يتضمن هذا القسم الشروط العامة التي تطبق على كل عقد، والتي يجب استخدامها دون تعديل.

القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

يتضمن هذا القسم الشروط الخاصة بكل عقد وأحكام محددة تعدل أو تكمل الشروط العامة المدرجة في القسم الثامن وتقوم الجهة المشترية بإعداد هذا القسم.

القسم العاشر: نماذج العقد

يحتوي هذا القسم على نماذج خطاب الإحالة (كتاب القبول) واتفاقية العقد والذان عند استكمالهما يتضمنان التصحيحات والتعديلات على العطاء الفائز والمسموح بها حسب التعليمات للمناقصين والشروط العامة والخاصة للعقد.

في حالة اشتراط تقديمها فإن نموذج "كفالة حسن التنفيذ" و"كفالة الدفع المقدمة" يتم إكمالها وتقدمها من مقدم العطاء الفائز فقط بعد إحالة العقد.

دولة فلسطين

وزارة المالية



26 - 02 - 2024



الإدارة العامة للوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية

الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم


جدول المحتويات

الدعوة الى المناقصة.....	2
الجهة المشترية : مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم.....	2
اسم المناقصة: (توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية).....	2
(رقم المناقصة: MOE-GSD/BADEA/2024/27).....	2
الجزء الأول: إجراءات المناقصة.....	8
القسم الأول: التعليمات للمناقصين.....	9
أ. أحكام عامة.....	11
ب. محتويات وثائق المناقصة.....	12
إعداد العطاءات.....	13
ث. تسليم وفتح العطاءات.....	16
ج. تقييم ومقارنة العطاءات.....	17
د. حالة العقد.....	20
القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة.....	22
القسم الثالث: معايير التقييم والتأهل.....	25
1. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين).....	25
2. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين).....	25
3. التأهل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين).....	27
القسم الرابع: نماذج العطاء.....	28
النموذج 1: نموذج معلومات المناقص.....	29
النموذج 2: نموذج معلومات المناقص إذا كان انتلاف شرائكة.....	30
النموذج 3: نموذج خطاب العطاء.....	31
النموذج 4: نماذج جدول الأسعار.....	32
النموذج 5: تفريض المصانع.....	32
غير مطلوب.....	32
النموذج 6: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية).....	33
النموذج 8: إقرار ضمان العطاء.....	34
القسم الخامس – الدول ذات الأهمية.....	64
القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال.....	65
الجزء الثاني: متطلبات التوريد.....	66
القسم السابع: جدول المتطلبات.....	67
ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات.....	68
المواصفات الفنية.....	68




العقد : الجزء الثالث 69

القسم الثامن: الشروط العامة للعقد.....	70
.1 التعريفات.....	71
.2 وثائق العقد.....	71
.3 ممارسات الفساد والاحتيال.....	71
.4 التفسير.....	71
.5 اللغة.....	72
.6 انتلاف الشركات.....	72
.7 مذكرة التبليغ.....	72
.8 القانون الحاكم.....	72
.9 حل النزاعات.....	72
.10 نطاق التوريد.....	72
.11 التسليم والوثائق.....	72
.12 مسؤوليات المورد.....	72
.13 قيمة العقد.....	72
.14 شروط الدفع.....	72
.15 الضرائب والرسوم.....	73
.16 كفالة حسن التنفيذ.....	73
.17 حقوق النشر.....	73
.18 سرية المعلومات.....	73
.19 عقود الباطن.....	73
.20 المواصفات والمطالبات.....	73
.21 التغليف والوثائق.....	74
.22 التأمين.....	74
.23 الفحص والتقييم.....	74
.24 غرامات التأخير.....	74
.25 الضمانة المصنوعية.....	74
.26 التحسين من انتهاء براءات الاختراع.....	75
.27 التغيير في القوانين والأنظمة.....	75
.28 القوة القاهرة.....	75
.29 أوامر التغيير وتعديل العقد.....	75
.30 تجديد المدة.....	76
.31 فسخ العقد.....	76
.32 نقل الحقوق.....	77
ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال.....	78
القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد.....	79
القسم العاشر: نماذج العقد.....	81
نموذج خطاب الإحالـة (خطاب قبول العطاء).....	82
نموذج اتفاقية العقد.....	83
نموذج كفالة حسن التنفيذ (مطلوبـة).....	84
كفالة بنكية للدفعة المقدمة.....	85




الجزء الأول: إجراءات المناقصة




القسم الأول: التعليمات للمناقصين

أ. أحكام عامة 11

11.....	نطاق المناقصة.....	1
11.....	مصدر التمويل والدفع.....	2
11.....	ممارسات الفساد والاحتيال.....	3
11.....	أهلية المناقصين.....	4
12.....	أهلية اللوازم.....	5
ب. عموميات وثائق المناقصة 12		
12.....	أجزاء وثائق المناقصة.....	6
13.....	توضيح وثائق المناقصة.....	7
13.....	تعديل وثائق المناقصة.....	8
ت. إعداد العطاءات 13		
13.....	تكليف إعداد وتقديم العطاء.....	9
13.....	لغة العطاء.....	10
13.....	الوثائق التي يتكون منها العطاء.....	11
13.....	خطاب العطاء وجدول الأسعار.....	12
14.....	العطاءات البديلة.....	13
14.....	أسعار العطاءات والخصومات.....	14
14.....	عملة العطاء.....	15
14.....	الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم.....	16
15.....	الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص.....	17
15.....	فترة صلاحية العطاءات.....	18
15.....	ضمان دخول المناقصة.....	19
16.....	شكل وتوقيع العطاء.....	20
ث. تسليم وفتح العطاءات 16		
16.....	إغلاق وتعليم وتسلیم العطاءات.....	21
16.....	الموعد النهائي لتسليم العطاءات.....	22
17.....	العطاءات المتأخرة.....	23
17.....	سحب وتبديل وتعديل العطاءات.....	24
17.....	فتح مظاريف العطاءات.....	25
ج. تقييم ومقارنة العطاءات 17		
17.....	السرية.....	26
18.....	توضيح العطاءات.....	27
18.....	وزارة المالية	28
18.....	الانحراف والتحفظ والحدف	29
18.....	تحديد استجابة العطاءات لـ المناقصة 2024-02-26	30
18.....	عدم المطابقة، الأخطاء والمحاذيف	31
18.....	تصحيح الأخطاء الحسابية	31



19.....	التحويل إلى عملة واحدة	32
19.....	هامش الأفضلية المحلية	33
19.....	تقييم العطاءات	34
20.....	مقارنة العطاءات	35
20.....	تأهيل المناقصين	36
20.....	حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات	37
	جـ. إحالة العقد 20	
20.....	معايير الإحالة	38
20.....	حق الجهة المشترية في تغيير الكميات عند الإحالة	39
20.....	التبلیغ بإحالة العقد	40
20.....	كفلة حسن التنفيذ	41
20.....	توقيع العقد	42



أ. أحكام عامة

1. نطاق المناقصة

1.1 تصدر الجهة المشترية المشار إليها في جدول بيانات المناقصة وثائق هذه المناقصة لتوريد اللوازم المحددة في القسم السابع – جدول المتطلبات، وتم تحديد اسم ورقم هذه المناقصة العامة في جدول بيانات المناقصة، كما يحدد هذا الجدول اسم ووصف وعدد الرزم في حال تم تجزئة المناقصة إلى رزم.

2.1 عند ورودها في وثائق المناقصة:

أ. تعبر "خطياً" يعني أي وسيلة من وسائل الاتصال الخطى (اليد، البريد، الفاكس البريد الإلكتروني في حال إقراره من المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام)، مع إثبات استلامها.

ب. تستخدم صيغة المفرد لوصف الجمع والعكس صحيح وحسب السياق.

ت. "اليوم" يقصد به اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

2. مصدر التمويل والاحتياط

1.2 ترغب الجهة المشترية في استخدام جزء من الأموال المخصصة لها من خلال مصدر التمويل المحدد في جدول بيانات المناقصة لتنفيذ المشروع المحدد في جدول بيانات المناقصة، وذلك لتسديد الدفاتر المستحقة والمترتبة عن العقد (موضوع الدعوة).

3. ممارسات الفساد والاحتياط

1.3 في إطار العقود المملوكة أو المداررة من قلتها، تلزم دولة فلسطين كافة الجهات المشترية والمناقصين، والموردين، والمقاولين ومزودي الخدمة والمستشارين بالتقيد بأعلى المستويات الأخلاقية خلال كل من عملية تقديم العطاءات وتقييمها وإحالة العقد وتنفيذها كما هو مبين في القسم السادس من هذه الوثائق.

2.3 امتناعاً لهذه السياسة، يتلزم المناقصون ويلزماً وكلاءهم (سواء أفسح عنهم المناقصون أم لا) والمقاولين من الباطن، والمستشارين من الباطن، ومزودي الخدمة، والموردين وأي أفراد يتبعونهم، بالسماح للجهة المشترية بفحص جميع الحسابات، والسجلات وغيرها من الوثائق المتعلقة بأي مرحلة من المراحل سواء كانت متعلقة بعملية التأهيل المسقى، أو تقديم العطاءات، أو تنفيذ العقد (في حالة الإحالات)، ويكون لها الحق في تدقيقها من قبل أية جهة معينة أو مفروضة من قبل الدولة أو الجهة المشترية.

4. أهلية المناقصين

1.4 قد يكون المناقص منشأة فردية، أو شركة/ مؤسسة خاصة، أو شركة مملوكة للدولة تخضع الفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، أو يكون ابتدأها بين أكثر من شركة/ مؤسسة خاصة إما في إطار اتفاقية قائمة أو بنية إبرام مثل هذه الاتفاقية مصادق عليها من قبل كاتب العدل، وفي حالة الافتلاف يجب أن يكون جميع الأعضاء مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين وفقاً لشروط العقد، ويلتزم الافتلاف بتسمية المفوض بแทน الافتلاف نيابة عن جميع أعضائه خلال عملية تقديم العطاءات وفي حالة العقد على الافتلاف وخلال تنفيذه العقد، وليس هناك حد لعدد أعضاء الافتلاف ما لم يذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.

2.4 يجب أن لا يكون للمناقص أي تضارب في المصالح، حيث سيتم استبعاد أي مناقص يثبت أنه في حالة تضارب في المصالح، ويعتبر المناقص في حالة تضارب للمصالح مع جهة أو أكثر في إجراءات هذه المناقصة في أي من الحالات التالية:

أ. يديره مناقص آخر أو يدير هو أي مناقص آخر أو يكون تحت إدارة مشتركة مع مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ب. يحصل حالياً أو حصل سابقاً على أي دعم من مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ت. يشترك مع مناقص آخر بنفس المفوض القانوني لهذه المناقصة.

ث. لديه علاقة مع مناقص آخر مباشرة أو عن طريق طرف ثالث مشترك، تمكنه من التأثير على عطاء المناقص الآخر، أو التأثير على قرارات الجهة المشترية بشأن هذه المناقصة؛

ج. يشارك في هذه المناقصة بأكثر من عطاء واحد، وهو ما سيؤدي إلى استبعاد جميع العطاءات التي شارك فيها هذا المناقص، ولكن ذلك لا ينطبق على وجود نفس المورد من الباطن في أكثر من عطاء.



ح. إذا كان أحد المستشارين الذين شاركوا في إعداد التصميم أو الموصفات الفنية لهذه المناقصة من الجهات التابعة للمناقص.

خ. قيام أي من الجهات التابعة للمناقص بالتعاقد (أو بصدده) مع الجهة المشترية كمهندس للإشراف على تنفيذ العقد.

د. إذا كان سيعمل بتوفير اللوازم، أو الأشغال، أو الخدمات غير الاستشارية وهو على علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمستشار الذي قدم الخدمات الاستشارية لإعداد أو تنفيذ المشروع المحدد في الفقرة (2.1 ت. م) في جدول بيانات المناقصة، سواء كان أحدهما تابع للأخر مباشرة أو كانوا تحت إدارة مشتركة.

ذ. للمناقص علاقة تجارية أو علاقة أسرية وثيقة مع الكوادر الفنية في الجهة المشترية (أو الجهة المخولة بتنفيذ المشروع) الذين: (أ) شاركوا بشكل مباشر أو غير مباشر في إعداد الوثائق أو إعداد الموصفات أو تقديم العطاءات لهذه المناقصة، أو (ب) سوف يشاركون في تنفيذ المشروع أو الإشراف على تنفيذه.

3.4 يمكن للمناقص أن يكون من حملة الجنسية للي ولته ولل تمام الدخل المشار إليها في الفقرة 7.4 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر المناقص حاملاً لجنسية دولة ما إذا كان تاليس أو تم تسجيله في تلك الدولة ويعمل بمكتبه قائمون وكما هو مبين في أحكام وثيقة التأسيس (أو ما يعادلها من مستندات التأسيس أو التكوين) ومستندات التسجيل بحسب متطلبي الحال، وتتطبق هذه القاعدة أيضاً على المتعاقدين والمستشارين من الباطن المحتملين لكل أجزاء العقد وزارة المالية



- سيتم استبعاد أي مناقص مدرج في قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي يدها المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام من المشاركة في المناقصة لعدم الأهلية، ويكون غير ذي أهلية لإحالة العقد عليه أو الحصول على منفعة (مالية أو غير ذلك) من عقد ممول من المال العام، خلال فترة الحرمان المحددة، وتكون هذه القائمة متاحة على العنوان الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة.
- 4.4 يحق للمناقصين من الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة في فلسطين المشاركة في هذه المناقصة إذا استطاعت إثبات أنها: (أ) مستقلة قانونياً ومالياً، و (ب) تعمل بموجب القانون التجاري، و(ج) ليست شركات أو مؤسسات تابعة للجهة المشترية، ويجب على الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة إثبات أهليتها للجهة المشترية من خلال الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك قانون تأسيسها وغيرها من المعززات التي تتطلبها الجهة المشترية.
- 5.4 يجب أن لا يكون المناقص خاضعاً لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام نتيجة لخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان العطاء في مناقصة سابقة.
- 6.4 تتفق الأهلية عن الشركات والأفراد إذا كانوا من دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة.
- 7.4 يجب على المناقص إثبات استمرار أهليتها بما يتوافق مع متطلبات الجهة المشترية وكلما طلبت ذلك.
- 8.4
- 5 أهلية اللوازم**
- 1.5 يجب أن لا يكون منشأ أي من اللوازم التي سيتم توريدتها بموجب العقد من أي دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس.
- 2.5 لأغراض هذه الفقرة يشمل تعريف "اللوازم" الأموال المنقولة أيا كان نوعها ووصفها والخدمات المتعلقة بها إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، كما يشمل تعريف "الخدمات المتعلقة بها" خدمات مثل التأمين والتراكيب والتدريب والصيانة.
- 3.5 مصطلح "المنشأ" يعني الدولة التي يتم استخراج المواد أو إنتاجها أو زراعتها أو تصنيعها منها أو فيها، أو التي تنتج من خلال التصنيع أو المعالجة أو التجميع سلعاً تجارية تختلف في صفاتها الأساسية عن مكوناتها.

ب. محتويات وثائق المناقصة

- 6 أجزاء وثائق المناقصة**
- 1.6 تتكون وثائق المناقصة من ثلاثة أجزاء تحتوي على جميع الفصول المذكورة أدناه، ويجب أن تقرأ هذه الأجزاء مترفة مع أي ملحق يصدر وفقاً للفقرة 8 من التعليمات للمناقصين.

الجزء الأول - إجراءات المناقصة

- القسم الأول: التعليمات للمناقصين.
- القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة.
- القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل.
- القسم الرابع: نماذج العطاء.
- القسم الخامس: الدول ذات الأهلية
- القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

الجزء الثاني - متطلبات التوريد

- القسم السابع: جدول المتطلبات

الجزء الثالث: العقد

- القسم الثامن: الشروط العامة للعقد
- القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد
- القسم العاشر: نماذج العقد
- 2.6 تعتبر الدعوة إلى المناقصة التي تصدرها الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين الدعوة والأجزاء الأخرى لوثائق المناقصة تسود الأخيرة.
- 3.6 لا تعتبر الجهة المشترية مسؤولة عن اكتمال وثائق المناقصة والرد على طلبات التوضيح وإرسال محضر الاجتماع التمهيدي (إن وجد) أو الملاحق لوثائق المناقصة ما لم يتم الحصول على هذه الوثائق من الجهة المشترية مباشرة.
- 4.6 على المناقص أن يقوم بدراسة وفحص جميع التعليمات والنماذج والشروط والمواصفات الموجدة في وثائق المناقصة، وأن يقم في عطائه كافة المعلومات وlothائق المطلوبة في هذه الوثائق.

7 توضيح وثائق المناقصة

على المناقص مخاطبة الجهة المشترية خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة، وعلى الجهة المشترية أن ترد خطياً على آية استفسارات ترد إليها قبل الموعود النهائي لاستلام الاستفسارات المحددة في جدول بيانات المناقصة، وعلى الجهة المشترية إرسال نسخة عن الرد على تلك الاستفسارات لكل من حصل على وثائق المناقصة مباشرة منها بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره، وعلى الجهة المشترية نشر هذه التوضيحات والردود على الموقع الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة، وإذا تطلب الأمر تعديل وثائق المناقصة نتيجة لهذه الاستفسارات، فعلى الجهة المشترية أن تقوم بذلك وفقاً للإجراءات المذكورة في الفقرة 8 والفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين.

8 تعديل وثائق المناقصة

- 1.8 للجهة المشترية تعديل وثائق المناقصة، عن طريق إصدار ملحق بها في آي وقت قبل الموعود النهائي لتسليم العطاءات.
- 2.8 يصبح أي ملحق يصدر عن الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، ويرسل خطياً إلى كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية وفقاً للفقرة 6.3، وتقوم الجهة المشترية بنشر الملحق على البوابة الموحدة للشراء العام.
- 3.8 للجهة المشترية تأجيل الموعود النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين، وتلك لإعطائهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بغير الاعتبار، ويتم إشعار كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية خطياً بهذا التأجيل، والإعلان عن هذا التأجيل على البوابة الموحدة للشراء العام.

ث. إعداد العطاءات

9 تكاليف إعداد وتقديم العطاء

- 1.9 يتتحمل المناقص كافة التكاليف المتعلقة بإعداد وتسليم عطائه، ولن تتحمل الجهة المشترية بأي حال من الأحوال مسؤولية أي من هذه التكاليف بغض النظر عن نتائج المناقصة.

10 لغة العطاء

- 1.10 يجب أن يكون العطاء وجملة الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية ما لم يتم تحديد لغة أخرى في جدول بيانات المناقصة، ومن الممكن أن تسلم الوثائق المعززة والمادة المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغليات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

11 الوثائق التي يتكون منها العطاء


1.11 يتكون العطاء الذي يسلمه المناقص من الوثائق التالية:

- أ. خطاب العطاء معاً وفق الفقرة 12 من التعليمات للمناقصين،
- ب. جدول أو جداول الأسعار معبأة وفق الفقرة 12 و 14 من التعليمات للمناقصين،
- ت. كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفق الفقرة 19 من التعليمات للمناقصين،
- ث. العطاءات البديلة إن كان مسموحاً بها وفق الفقرة 13 من التعليمات للمناقصين،
- ج. كتاب تقويم يخول الموقع على العطاء بالتزام المناقص وفق الفقرة 20 من التعليمات للمناقصين،
- ح. الوثائق التي تثبت أن اللوازم المعروضة هي من مناشيء ذات أهلية، وفقاً للفقرة 16 من التعليمات للمناقصين،
- خ. الوثائق التي تثبت أهلية المناقص لتقديم العطاء، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،
- د. الوثائق التي تثبت مؤهلات المناقص وقدرتها على تنفيذ العقد في حال تمت إحالة العقد عليه، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،
- ذ. الوثائق التي تثبت تطابق اللوازم المعروضة مع تلك المطلوبة في وثائق المناقصة وفقاً للفقرة 16 و 30 من التعليمات للمناقصين،
- ر. آية وثيقة أخرى محددة في جدول بيانات المناقصة.

- 2.11 بالإضافة للمتطلبات الواردة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين، فإن العطاء المقدم من انتلاف شركاء يجب أن يكون مصحوباً باتفاقية الانتلاف أو بخطاب موقع من كافة أعضاء الانتلاف ومصادق عليه من قبل كاتب العدل يعلن فيه الأعضاء عن توئهم لإبرام اتفاقية انتلاف في حالة أحيل العقد على الانتلاف، ويرفق به مسودة اتفاقية الانتلاف.

12 خطاب العطاء وجدول الأسعار

- 1.12 يقوم المناقص بتحضير خطاب العطاء وجدول الأسعار باستخدام النماذج الموجودة في القسم الرابع - نماذج العطاء، ويجب تعبئة هذه النماذج بالكامل دون أي تغيير في النص، ولن تقبل آية بدانل إلا وفقاً للفقرة 1.20 من التعليمات للمناقصين، كما يجب تعبئة كافة الفراغات بالمعلومات المطلوبة.



13 العطاءات البديلة

1.13

لا تزهد العطاءات البديلة بغير الاعتبار إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.

14 أسعار العطاءات والخصومات

1.14

يجب أن تتطابق الأسعار والتعديلات (بالزيادة أو الخصم) المقدمة في خطاب العطاء وجدول الأسعار مع المتطلبات المحددة أدناه.

2.14

يجب أن تذكر وتستقر كافة الرسم والبنود بشكل مستقل في جدول الأسعار.

3.14

يكون المبلغ الذي يظهر في خطاب العطاء المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين، هو المبلغ الإجمالي للعطاء، باستثناء أية خصومات مقيدة.

4.14

على المناقص أن يذكر أية خصومات وأن يوضح كيفية استخدامها في خطاب العطاء، المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين.

5.14

يجب أن تكون الأسعار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأية مراجعة، ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، ويعامل أي عطاء يتضمن مراجعة للسعر كعطاء غير مستحب ويتهم رفضه عملاً بالفقرة 29 من التعليمات للمناقصين، ولكن في حالة كان السعر قابلاً للمراجعة أثناء تنفيذ العقد وفقاً لجدول بيانات المناقصة، وقدم عطاء بسعر ثابت فلا يجوز رفضه، وإنما تعتبر مراجعة السعر له مساوية للصرف.

6.14

توضح الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين ما إذا كانت المناقصة تطرح للبنود أو للرزم المنفردة أو لمجموعة من الرزم، وفي حالة طرح المناقصة للرزم، يجب تقديم الأسعار لجميع البنود الواردة في كل رزمة وـ 100% من الكميات المحددة لكل بند، إلا إذا ذكر عكس ذلك في جدول بيانات المناقصة، وعلى المناقصين الذين يرغبون بتقييم خصم على الأسعار أن يوضحوا نسبة الخصم على كل مجموعة من الرزم أو نسبة الخصم على كل رزمة من الرزم المكونة لمجموعة بما يتوافق مع الفقرة 4.14 من التعليمات للمناقصين، وبشرط أن تسلم العطاءات لجميع هذه الرزم وتفتح في نفس الوقت.

7.14

تحكم المصطلحات DDP و EXW, CIP, CIF, DDP و مثيلاتها إلى القواعد الواردة في الطبعة الحالية من ال INCOTERMS والمحددة في جدول بيانات المناقصة، وهي النشرة التي تصدر عن غرفة التجارة الدولية في باريس.

8.14

يجب أن تتم تقديم الأسعار كما هو محدد في جداول الأسعار المبينة في القسم الرابع - نماذج العطاء، ويطلب تحليل بيانات السعر فقط لغايات تسهيل المقارنة بين العطاءات من قبل الجهة المشترية، لكن هذا لا يحرم الجهة المشترية من التعاقد وفقاً لاي من الشروط المعروضة، وللمناقصين اثناء تحضير عروض أسعارهم حرية استخدام اي من وسائل النقل لشركات النقل المسجلة في أي بلد ذي اهلية، وفق القسم الخامس - البلدان ذات الاهلية، وللمناقصين كذلك الحصول على خدمات التأمين من اي بلد ذي اهلية وفقاً لالفصل الخامس - البلدان ذات الاهلية، ويجب تقديم الأسعار على النحو التالي:

أ. بالنسبة للوازム المصنعة في فلسطين:

1. سعر الوازام خارجة من المصنع (EXW) بغير عاتها المتأتية من ال INCOTERMS وحسب متضى الحال، بما في ذلك جميع الرسوم الجمركية والضرائب التي دفعت بالفعل أو ستدفع على المدخلات والمواد الخام المستخدمة في تصنيع أو تجميع الوازام.

2. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على الوازام إذا تم إخلاء العقد على المناقص.

3. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى اللازمة لنقل الوازام إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة.

ب. بالنسبة للوازام المصنعة خارج فلسطين:

1. سعر الوازام وفقاً للمصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة واصلة للمكان المحدد في فلسطين وكما هو مبين في جدول بيانات المناقصة؛

2. في حالة تصميم جدول بيانات المناقصة على اعتماد مصطلح DDP، تقدم الأسعار شاملة الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى التي ستكون مستحقة الدفع على الوازام إذا تم إخلاء العقد على المناقص.

3. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على الوازام إذا تم إخلاء العقد على المناقص.

4. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى اللازمة لنقل الوازام من مكانها الأصلي إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة؛

ت. بالنسبة للخدمات المتعلقة بالوازام، غير وسائل النقل الداخلية والخدمات اللازمة لنقل الوازام إلى الموقع النهائي، إذا تم تحديد مثل هذه الخدمات في جدول المناطقيات:

1. سعر كل بند من البنود المكونة للخدمات المتعلقة بالوازام (بما في ذلك أية ضرائب مفروضة).

15 عملية العطاء


1.15 بناء على رغبة المناقص يسمح له بتقييم السعر بأي عملية قابلة للتحويل إلا إذا ورد خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، وفي حال تقديم عطائه بالعديد من العملات الأجنبية القابلة للتحويل فلا يجوز أن يزيد عددها عن ثلاثة.

2.15 يجب على المناقصين أن يحتسبوا جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.

16 الوثائق التي تؤكد مطابقة الوازام

1.16 لإثبات أهلية الوازام طبقاً للفقرة 5 من التعليمات للمناقصين، على المناقص أن يبعي المعلومات عن بلد المنشأ للوازام المقدمة في جداول الأسعار المدرجة في القسم الرابع - نماذج العطاء كما يقم مع عطائه شهادات المنشأ لتلك الوازام.

2.16 لتأكيد مطابقة الوازام لوثائق المناقصة على المناقص أن يقدم ضمن عطائه الدلائل التي تؤكد مطابقة الوازام المقدمة للمواصفات الفنية والمعتبر المحددة في القسم السادس - جدول المتطلبات.



- 3.16 يمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات، ويجب أن تتضمن وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية والأدانية الأساسية للوازم، بحيث يوضح توافقها مع المواصفات المطلوبة، وأن يقدم المناقص تقريراً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات عن أحكام القسم السابع - جدول المتطلبات.
- 4.16 على المناقص أن يقدم أيضاً لاحقة بجميع التفاصيل، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل اللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشترية إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة وللفترة المحددة في هذا الجدول.
- 5.16 يجب أن تكون المواصفات الفنية والأدانية والمواد والمعدات والإشارة إلى الأسماء التجارية / أو أرقام الأدلة المصورة المحددة من قبل الجهة المشترية في جدول المتطلبات وصفية لا حصرية، وللمناقص أن يعرض مواصفات أخرى للجودة والعلامات التجارية وأرقام الأدلة المصورة، بشرط أن تتحقق نفس كفاءة البنود المذكورة في القسم السابع - جدول المتطلبات.

17 الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص


- 1.17 لإثبات أهلية المناقص وفقاً للنقطة 4 من التعليمات للمناقصين، فإن عليه تعينه نموذج خطاب العطاء الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.
- 2.17 يجب أن تتحقق الوثائق المقدمة من قبل المناقص كإثبات لمؤهلاته وقدرتها على تنفيذ العقد في حالة قبول عطائه الشروط التالية:
- على المناقص في حال لم يكن مصنعاً أو منتجًا للوازم التي تقدم بها أن يقدم تقريرها من الجهة المصنعة وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء، يوضح أن المصنوع أو المنتج لهذه اللوازم قد وافق على أن يقوم المناقص بتوريدها إلى فلسطين إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة.
 - على المناقص إذا لم يكن عملاً في فلسطين أن يكون ممثلاً بوكيل معتمد فيها ومؤهل للقيام بعمليات الصيانة وتوفير وتخزين قطع الغيار بحسب ما هو مذكور في المواصفات وشروط العقد إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة.
 - يجب أن تتوفر في المناقص جميع المؤهلات والمعايير المنصوص عليها في القسم الثالث معايير التقييم والتأهيل.

18 فترة صلاحية العطاءات

- 1.18 يجب أن تستمر صلاحية العطاءات لفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة بعد الموعود النهائي لتسليم العطاءات الذي تحدده الجهة المشترية وفقاً للنقطة 1.22 من التعليمات للمناقصين، وسيتم رفض أي عطاء فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستوفٍ لشروط المناقصة.
- 2.18 قد تطلب الجهة المشترية، في ظروف استثنائية، من المناقصين وقبل انتهاء فترة صلاحية عطاءاتهم تمديد فترة صلاحية هذه العطاءات لمدة إضافية محددة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيباً، وإذا تم طلب كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفقاً للنقطة 19 من التعليمات للمناقصين، يتم تمديد الكفالة أو الإقرار أيضاً لفترة مماثلة، وللمناقص الحق برفض طلب التمديد دون أن يفقد كفالة دخول المناقصة أو تطبيق عقوبة الحرمان المنصوص عليها في إقرار ضمان العطاء، وليس للمناقص الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عطائه.

19 ضمان دخول المناقصة

- 1.19 يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه نسخة أصلية لكتالوج دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء، وفق ما هو مطلوب في جدول بيانات المناقصة وبالنسخة الأصلية، وفي حالة طلب كفالة دخول المناقصة يجب أن تكون بالمعنى والعملة المذكورين في جدول بيانات المناقصة.
- 2.19 في حالة طلب إقرار ضمان العطاء وفقاً للنقطة 1.19، فيجب أن يكون وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.
- 3.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، يجب أن تكون قابلة للصرف عند الطلب، وتقتضي على الشكل الذي يناسب المناقص من بين الأشكال التالية: كفالة بنكية غير مشروطة، أو شيك بنكي مصدق، أو أي شكل ضمان آخر كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، على أن:
- تصدرها بنك معتمد ومن بلد ذي أهلية، وفي حالة الكفالات الصادرة عن مؤسسة مالية موجودة خارج فلسطين فيجب أن تكون لها مؤسسة مالية مراسلة داخل فلسطين، لتتمكن من تفعيل الكفالة.
 - في حالة الكفالة البنكية، يجب أن تتوافق مع نموذج الكفالة البنكية الموجود في القسم الرابع "نماذج العطاء"، أو أي نموذج مماثل آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية قبل تسليم العطاء،
 - تكون سارية المفعول لفترة المحددة في جدول بيانات المناقصة بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء الأصلية أو أي تمديد، في حالة تم التمديد وفقاً للنقطة 2.18 من التعليمات للمناقصين.
- 4.19 إذا كان ضمان دخول المناقصة مطلوباً بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، لن يتم قبول أي عطاء لا يشمل هذا الضمان المستحبب بشكل جوهري، ويعتبر العطاء في هذه الحالة مخالفًا لشروطه.
- 5.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، فيجب إعادة هذه الكفالات للمناقصين فور أن يقوم المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للنقطة 41 من التعليمات للمناقصين.
- 6.19 تعاد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديم كفالة حسن التنفيذ المطلوبة وتوقع العقد.
- 7.19 يمكن أن تصادر كفالة دخول المناقصة أو تتفقد بنود إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:
- إذا قام المناقص بسحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبله في خطاب العطاء، أو أي تمديد وافق عليه.
 - إذا رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.



ت. إذا فشل المناقص الفائز في:

1. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين، أو

2. توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين،

8.19 يجب أن تكون كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء المقدم من انتلاف شركة باسم الانتلاف، وإذا لم يكن الانتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم العطاء، تقدم الكفالة أو إقرار ضمان العطاء باسم جميع أعضاء الانتلاف المذكورين في خطاب التوأمة المذكور في الفقرتين 1.4 و 2.11 من التعليمات للمناقصين.

9.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة غير مطلوبة، وتم الاكتفاء بإقرار ضمان العطاء في جدول بيانات المناقصة بموجب الفقرة 1.19 من التعليمات للمناقصين، وفي حالة:

أ. طلب المناقص سحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة في خطاب العطاء بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات، أو

ب. رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه، أو

ت. فشل المناقص في توفير كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين أو توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين.

يتم حرمانه من المشاركة في كل عمليات الشراء العام التي تقوم بها كافة الجهات المشترية في فلسطين للفترة الزمنية المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة.

20 شكل وتوقيع العطاء

1.20 على المناقص إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة للعطاء والذكورة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين ويعملها بكلمة "الأصل"، كما يجب أن تكون العطاءات البديلة - إذا سمح بتقديمها وفقاً للفقرة (13) من التعليمات للمناقصين - مميزة بوضوح ومكتوب عليها "البديل"، كما يجب على المناقص أن يسلم العدد المحدد في جدول بيانات المناقصة من النسخ غير الأصلية ويعملها بكلمة "نسخة"، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخ والأصل يتم اعتبار الأصل.

2.20 يجب أن تكون النسخة الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بغير لا يمحى، وموقعة من قبل الشخص المفوض بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على توريض خطى وفق ما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ويجب طباعة اسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التوقيض تحت التوقيعات، ويجب التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات، من قبل الشخص الذي وقع على العطاء أو حتى بالأحرف الأولى.

3.20 إذا كان المناقص انتلافاً، فيجب على المفوض يتمثل الانتلاف أن يوقع العطاء نسخة عن الانتلاف ليكون ملزماً قانوناً لجميع أعضاء الانتلاف كما يتضح من التوقيض الذي يجب أن يوقعه الممثلون المعتمدون قانوناً لأعضاء الانتلاف.

4.20 لا تعتمد أي كتابة بين السطور أو محو أو كتابة فوق كتابة سابقة لغرض تعديلها إلا إذا وقعت من قبل الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء.

ث. تسلیم وفتح العطاءات

21 إغلاق وتعليم وتسلیم العطاءات

1.21 على المناقص وضع الوثائق الأصلية للعطاء، والنسخ، والعطاءات البديلة في حال كان مسموحاً بها وفقاً للفقرة 13 من التعليمات للمناقصين في مختلفات منفصلة، على أن تحمل هذه المخلفات إشارة تبين فيما إذا كانت النسخ التي يدخلها أصلية أو نسخاً أو عطاءات بديلة، وتوضع هذه المخلفات فيما بعد في ملف واحد.

2.21 يجب أن تحمل المخلفات الداخلية:

أ. اسم وعنوان المناقص.

ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.

3.21 يجب أن يحمل الملف الخارجى:

أ. اسم وعنوان الجهة المشترية.


ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.

ت. تحذيراً عدم فتح الملف قبل تاريخ وقوع فتح العطاءات.

4.21 لا تحمل الجهة المشترية مسؤولية ضياع أي مخلفات أو فتحها مبكراً إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة أو غير مغلقة كما هو مطلوب.

22 الموعد النهائي لتسليم العطاءات

3.22 يجب تسليم العطاءات إلى الجهة المشترية من خلال التسلیم باليد أو ببريد العادي أو المسجل في العنوان المحدد في جدول بيانات المناقصة، قبل أو في الوقت والتاريخ المحددين في جدول بيانات المناقصة، ويمكن للمناقصين تقديم عطاءاتهم إلكترونياً إذا كان ذلك منصوصاً عليه في جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة يجب على المناقصين الذين يسلمون عطاءاتهم إلكترونياً اتباع إجراءات التسلیم الإلكتروني المحددة في جدول بيانات المناقصة.



4.22 للجهة المشترية الحق بتأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة بما يتوافق مع الفقرة 3.8 من التعليمات للمناقصين، وفي هذه الحالة تصبح حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقصين خاضعة للموعد الجديد.

23 العطاءات المتأخرة

1.23 لن تقبل الجهة المشترية أي عطاء يسلم بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر أي عطاء يصل بعد الموعد المحدد متأخراً، ويتم رفضه ويعاد إلى صاحبه دون فتحه.

24 سحب وتعديل وتحديد العطاءات

1.24 للمناقص سحب أو تعديل أو استبدال عطائه بعد تسليميه، وذلك باشعار خطى موقع من قبل الشخص المفوض بالتوقيع مصحوباً بالتفويض وفقاً للفقرة 2.20 من هذه التعليمات، ويجب أن يرقق التعديل أو الاستبدال مع الإشعار الخطى، ويجب أن تكون جميع الإشعارات:

أ. قد أعدت وثمنت وفقاً للفقرتين 20 و 21 من التعليمات للمناقصين (إلا أن إشعارات الانسحاب لا تتطلب نسخة)، وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تحمل ملفاتها علامات واضحة "انسحاب" ، "استبدال" ، "تعديل" ، و

ب. تم استلامها من قبل الجهة المشترية قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين.

2.24 تعاد العطاءات غير مفتوحة لأصحابها، في حالة الانسحاب وفقاً للفقرة الفرعية 1.24 من التعليمات للمناقصين.

3.24 لا يحق للمناقص سحب أو استبدال أو تعديل العطاء في الفترة ما بين الموعد النهائي لتسليم العطاءات وتاريخ انتهاء صلاحية العطاء المحدد في خطاب العطاء أو أي تعديل لها.

25 فتح مظاريف العطاءات

1.25 باستثناء الحالات المذكورة في الفقرتين 1.24 و 1.23 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بفتح وقراءة أسعار العطاءات كما هو محدد في الفقرة 3.25 من التعليمات للمناقصين في جلسة علنية في التاريخ والوقت والمكان المحددين في جدول بيانات المناقصة بحضور المناقصين أو ممثليهم المفوضين الراغبين في الحضور، وفي حالة سعى بتقديم العطاءات إلكترونياً حسب الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين يتم فتحها وفق الإجراءات المحددة في جدول بيانات المناقصة.

2.25 تفتح في البداية الملفات التي تحمل كلمة "الانسحاب" وتقرأ علنا، فيما يعاد الملف الذي يحمل العطاء إلى أصحابه دون فتحه، ولا تعتبر منكرة الانسحاب سارية المفعول إلا إذا كان هناك تفويض رسمي بذلك، ويجب قراءة هذا التفويض علنا في جلسة فتح العطاءات، بعد ذلك تفتح الملفات التي تحمل كلمة "استبدال" وتقرأ علنا ويتم اعتماد العطاء البديل الذي يجب أن يكون موقعاً من المفوض بذلك بدل العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه، ولا يتم الاستبدال إلا في حالة وجود مذكرة استبدال تحمل تفويضاً رسمياً تقرأ علنا في جلسة فتح العطاءات، ثم تفتح الملفات التي تحمل كلمة "تعديل" وتقرأ علنا، ولا يعتمد التعديل إلا إذا كان هناك مذكرة مكتوبة به تحمل تفويضاً رسمياً، ولا تدخل في عملية التقييم إلا العطاءات التي تفتحت وقررت خلال جلسة فتح العطاءات.

3.25 تفتح مظاريف العطاءات الأخرى واحداً تلو الآخر، حيث يقرأ اسم المناقص، وينظر فيما إذا كان هناك مذكرة تعديل، وتقرأ الأسعار الكلية المقدمة، وكل رزمة (إن وجدت)، بما فيها الخصومات والعطاءات البديلة، وينظر وجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء إذا كان مطلوباً، وأية تفاصيل أخرى ترى الجهة المشترية أن من المناسب ذكرها، ويتم توقيع خطاب العطاء وجداول الأسعار من قبل اللجنة وفقاً لما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ولا يدخل في تقييم العطاء إلا الخصومات والعطاءات البديلة التي تقرأ علنا في جلسة فتح العطاءات، ولا يجوز مناقشة مزايا العطاءات ولا رفض أي من العطاءات المقدمة خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العطاءات المتأخرة وفقاً للفقرة 1.23 من التعليمات للمناقصين.

4.25 تقوم لجنة العطاءات أو لجنة الشراء المختصة بإعداد محضر لفتح العطاءات يتضمن بالحد الأدنى اسم المناقص وفيمما إذا كان هناك سحب أو استبدال أو تعديل، سعر العطاء لكل رزمة إذا كان ذلك هو الحال، بما في ذلك الخصومات والعطاءات البديلة، وجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء ليهما كان مطلوباً، وتطلب الجهة المشترية من ممثلي المناقصين الحاضرين للجلسة التوقيع على المحضر، ولا يؤثر غياب توقيع أحد المناقصين على صحة المحضر أو تأثيره، وتوزع نسخة من المحضر على جميع المناقصين الذين سلموا عطاءاتهم في الوقت المحدد، كما تنشر المعلومات الموجودة في المحضر على البوابة الموحدة للشراء العام.


ج. تقييم ومقارنة العطاءات

26 السرية

1.26 لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقدير ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين والتوصية بإحالة العقد للمناقصين أو لأي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المناقصين.

2.26 قد تسبب أية محاولة من قبل المناقص للتاثير على الجهة المشترية أو لجنة العطاءات أو لجنة الشراء أو لجنة التقييم في عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العقد في استبعاد العطاء المقدم منه.

3.26 مع مراعاة الفقرة 2.26 من التعليمات للمناقصين، في حالة أراد أي مناقص الاتصال بالجهة المشترية لشأن يتعلق بالمناقصة في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالة العقد، فإن عليه أن يخاطبها خطياً فقط.



27 توضيح العطاءات

يعتبر أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب من قبل الجهة المشترية، ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيان، ولا يتم السماح أو تقديم أو عرض أي تغيير للأسعار، سواء بالزيادة أو بالنقصان، إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي تكتشفه الجهة المشترية خلال عملية التقييم وفقاً للفقرة 31 من التعليمات للمناقصين، ولا يجوز للجهة المشترية أيضاً أن تطلب من أي مناقص أو تسمح له بتقديم أو عرض أي تغيير في مضمون عطائه.

2.27 إذا لم يقدم المناقص الرد على استيضاحات الجهة المشترية في الوقت والتاريخ المحددين في طلبها فقد يتم رفض عطاء هذا المناقص.

28 الانحراف والتحفظ والحذف

1.28 خلال تقييم العطاءات تطبق التعريفات التالية:

أ. "الانحراف" هو مخالفة المتطلبات المحددة في وثائق المناقصة.

ب. "التحفظ" هو وضع بعض الشروط التي تحد من قبول كل متطلبات وثائق المناقصة.

ت. "الحذف" الفشل في تقديم بعض أو كل المعلومات أو الوثائق المطلوبة في وثائق المناقصة.

29 تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة

1.29 يعتمد قرار الجهة المشترية فيما إذا كان العطاء مستجبياً للشروط على محتويات العطاء نفسه وفقاً لما هو محدد في الفقرة 11 من التعليمات للمناقصين.

2.29 العطاء المستجيب جوهرياً للشروط هو العطاء المستوفي لجميع متطلبات وثائق المناقصة دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري، والانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهري هو الذي:

أ. في حال قبوله:

1. يؤثر بطريقة جوهриة على نوعية أو جودة أو أداء اللوازم المحددة في العقد.

2. يحد بشكل جوهري وبما لا يتوافق مع وثائق المناقصة، من حقوق الجهة المشترية أو واجبات المناقص التعاقدية.

ب. في حالة تعديله، يؤثر بشكل غير عادي على الوضع التنافسي للمناقصين الآخرين الذين تقدموا بعطاءات مستجيبة جوهرياً ومستوفية للشروط.

3.29 سوف تقوم الجهة المشترية بتقييم الجوانب الفنية للعطاء وفقاً للفقرتين 16 و17 من التعليمات للمناقصين، ولا سيما لضمان أن جميع متطلبات القسم السابع - جدول المتطلبات قد تم الوفاء بها دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري.

4.29 يتم رفض العطاء من قبل الجهة المشترية إذا لم يكن مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، ولا يسمح وبالتالي بجعله مستجبياً عن طريق تصحيح الانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهري.

30 عدم المطابقة، الأخطاء والحذف

1.30 إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشترية أن تغض النظر عن أيه نواقص أو انحرافات غير جوهري.

2.30 إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشترية أن تطلب من المناقص أن يقدم المعلومات أو الوثائق الضرورية خلال فترة زمنية محددة، وذلك لتصحيح الانحرافات غير الجوهريات أو النواقص في العطاء والمتعلقة بمتطلبات التوثيق، ويجب أن لا تتعلق هذه الانحرافات أو النواقص بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء، وقد يؤدي عدم تمكن المناقص من تقديم المعلومات المطلوبة إلى رفض عرضه.


3.30 إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الانحرافات القابلة لقياس الكم والتي تتعلق بسعر العطاء، والأغراض المقارنة فقط يعدل سعر العطاء ليكون سعر البند المتناسب أو غير المطابق للمواصفات.

31 تصحيح الأخطاء الحسابية

1.31 في حالة كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الشروط التالية:

أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي يؤخذ سعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناء على هذا إذا رأت الجهة المشترية أن هناك خطأ لا ليس فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يحتسب الإجمالي ويصحح سعر الوحدة.

ب. إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويصحح المجموع.



- ت. إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي فتعتمد القيمة الرقمية وفقاً للبندين الغرعين (أ) و(ب) أعلاه.
- ث. إذا قام المناقص بكتابه إجمالي المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقمًا غير واضح، فيتم احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.
- ج. إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.
- ح. إذا قدم المناقص تعديلاً على عطائه سواء بالشخص أو بالزيادة كمبلغ مقطوع، يتم احتساب هذا المبلغ كنسبة من السعر المقتول قبل التصحيح واعتمادها الشخص أو زيادة.
- خ. إذا لم يقم المناقص بتغيير بند أو أكثر من البنود، أو قام بكتابة سعر الوحدة والإجمالي بصورة غير واضحة وتشكل معها التباس في احتساب إجمالي المبلغ، يتم التصحيح كالتالي:
1. تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركون في المناقصة لغاية الحصول على قيمة إجمالية لهذا العرض.
 2. إذا بقى العرض الذي طبق عليه البند (أعلاه أقل العروض سعراً، واتجهت النية للإحالة عليه، يتم تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العرض.
- 2.31 تقوم الجهة المشترية بإجراء التصحيحات الحسابية دون الشاور مع المناقص الذي يتم إبلاغه بهذه التصحيحات، وإذا لم يوافق المناقص على التصحيحات التي تجريها الجهة المشترية يتم رفض عطائه، وللجهة المشترية أن تقرر في هذه الحالة مصادرة كفالاته أو تطبيق الإجراءات الواردة في إقرار ضمان العطاء.

32 التحويل إلى عملة واحدة

1.32 لأغراض التقييم والمقارنة يتم تحويل علات العطاءات إلى عملة واحدة كما هو مبين في جدول بيانات المناقصة.

- 33 هامش الأفضلية المحلية**
- 1.33 يتم إعطاء هامش أفضلية محلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين وفق الأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة عن مجلس الوزراء ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة.

- 34 تقييم العطاءات**
- 1.34 سوف تقوم الجهة المشترية باستخدام المعايير والمنهجيات المذكورة في هذه الفقرة في تقييم العطاءات، ولن يتم استخدام آية معايير أو منهجيات تقييم أخرى.
- 2.34 سوف تقوم الجهة المشترية باعتماد الآليات التالية خلال التقييم:
- أ. سوف يتم التقييم على أساس البنود أو الرزم على النحو المحدد في جدول بيانات المناقصة وسعر العطاء كما هو مقدم وفقاً للفقرة 14 من التعليمات للمناقصين.
- ب. تعديل الأسعار لتصحيح الأخطاء الحسابية وفقاً للفقرة 1.31 من التعليمات للمناقصين.
- ت. تعديل الأسعار بسبب الخصومات التي يتقاضاها المناقصون وفقاً للفقرة 3.14 من التعليمات للمناقصين.
- ث. تحويل المبلغ الناتج من تطبيق الفقرات من (أ) إلى (ت) أعلاه، إذا كان ذلك مناسباً، لعملة واحدة وفقاً للفقرة 32 من التعليمات للمناقصين.
- ج. تعديل السعر بسبب عدم المطابقة غير الجوهرية والقابلة للقياس وفقاً للفقرة 3.30 من التعليمات للمناقصين.
- ح. يتم تحديد عوامل التقييم الإضافية في القسم الثالث - معايير التأهيل والتقييم.
- لا يؤخذ بعين الاعتبار في تقييم العطاءات تأثير مراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.
- 4.34 إذا كانت وثائق المناقصة تسمح بتقييم أسعار منفصلة لرمز مختلفة، فإن منهجية تحديد الكلفة المقيدة الأدنى لمجموعات الرزم المختلفة بما في ذلك أي خصم يتم تقديمها في خطاب العطاء سيتم توضيحها في القسم الثالث "معايير التأهيل والتقييم".
- 5.34 لا يأخذ تقييم الجهة المشترية للعطاءات في الاعتبار:

- أ. ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) وغيرها من الضرائب المشابهة والتي ستكون مستحقة الدفع على الوازم إذا أحيل العقد على المناقص؛ في حالة الوازم المصنعة في فلسطين؛

- ب. الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى والضرائب المشابهة المفروضة على استيراد الوازم، والتي ستكون مستحقة الدفع على الوازم إذا تمت إحالة العقد على المناقص، وذلك في حالة الوازم المصنعة خارج فلسطين وقد استوردت بالفعل أو التي سيتم استيرادها.
- ت. أي تأثير لمراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.

- 6.34 يمكن أن يشمل تقييم الجهة المشترية للعطاء عوامل أخرى بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 14 من التعليمات للمناقصين، وقد تتعلق هذه العوامل بمواصفات أو أداء أو شروط توريد الوازم، ويجب أن يتم احتساب تأثير هذه العوامل إن وجدت، على شكل قيمة مالية لتسهيل عملية المقارنة بين العطاءات، إلا

إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة من بين تلك المبينة في القسم الثالث (معايير التقييم والتأهيل)، ويجب أن تكون المعايير والمنهجيات التي سيتم استخدامها وفقاً لفقرة 2.34 (ج) من التعليمات للمناقصين.

35 مقارنة العطاءات

1.35 على الجهة المشترية أن تقارن بين الأسعار المقيدة لجميع العطاءات المستجيبة جوهرياً والتي تم احتسابها وفقاً لفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين لتحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة، وتنتمي المقارنة بالنسبة للوازم المستوردة بناءً على سعر العطاء المقدم على أساس المصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة وفقاً لفقرة 2.14-2 (أ) من التعليمات للمناقصين، وعلى أساس السعر خارج المصنع EX-Works إضافة إلى سعر النقل البري والتأمين حتى الوجهة النهائية للوازم المصنعة داخل فلسطين، بالإضافة إلى أسعار التركيب والتثبيت وإلية خدمات أخرى مطلوبة، ولا يأخذ تقييم الأسعار في الحسبان الضرائب أو الجمارك أو الرسوم المترتبة على الوازم المستوردة أو ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) والضرائب الأخرى المترتبة على بيع وتوصيل الوازم.

36 تأهل المناقصين

1.36 على الجهة المشترية أن تحدد ما إذا كان المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، مؤهلاً لتنفيذ العقد وفقاً لمعايير المبينة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.

2.36 يتم تحديد ذلك من خلال فحص الوثائق المثبتة لمؤهلات المناقص والتي قدمها المناقص وفقاً لفقرة 17 من التعليمات للمناقصين.

3.36 يعتبر تلبية المناقص لمعايير التأهل شرطاً مسبقاً لإحالة العقد عليه، وعكس ذلك يؤدي إلى استبعاد عطائه، وفي هذه الحالة تقوم الجهة المشترية بدراسة العطاء المقيم التالي في الترتيب لتحديد ما إذا كان المناقص مؤهلاً لتنفيذ العقد.

37 حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات

1.37 للجهة المشترية الحق في قبول أو رفض أي عطاء، كما أن لها الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقيدة في أي وقت قبل إحالة العقد وفقاً للحالات التي حددها قانون الشراء العام ولائحة التنفيذية، دون تحمل أيه مسؤولية قانونية تجاه المناقصين، ويجب إعادة كتابات دخول المناقصة إلى المناقصين في أسرع وقت في حالة إلغاء المناقصة.

ج. إحالة العقد

38 معايير الإحالة

1.38 مع مراعاة الفقرة 1.37 أعلاه، تقوم الجهة المشترية بإحالة العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، والذي ثبت أنه مؤهل لتنفيذ العقد بصورة مرضية.

39 حق الجهة المشترية في تغيير الكيفيات عند الإحالة

1.39 تحفظ الجهة المشترية عند إحالة العقد بحق تغيير الكيفيات المحددة في القسم السادس - جدول المتطلبات، سواء بالزيادة أو النقصان، على أن لا يتجاوز ذلك التغيير النسبة المحددة في جدول بيانات المناقصة، دون أي تغيير في سعر الوحدة أو أي شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

40 التبليغ بإحالة العقد

1.40 يجب على الجهة المشترية وقبل فترة كافية من انتهاء صلاحية العطاء بإبلاغ جميع المناقصين خطياً بقرار الإحالة العددي على المناقص صاحب العطاء الأقل تكلفة والمطابق جوهرياً للمواصفات والشروط المحددة في وثائق المناقصة والمستوفي لمعايير التأهل، ولا يشكل هذا البلاغ خطاب إحالة العقد.

2.40 إذا لم يطعن أي مناقص في قرار الإحالة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ التبليغ، تصبح الإحالة نهائية وتقوم الجهة المشترية بإبلاغ المناقص الذي أحيل عليه العقد خطياً بأنه قد تم قبول عطائه، ويحدد هذا الخطاب (المسمى "خطاب الإحالة") المبلغ الذي ستتعهد الجهة المشترية إلى المورد مقابل توريد الوازم (المسمى "قيمة العقد")، وفي نفس الوقت ستقوم الجهة المشترية أيضاً بنشر نتائج المناقصة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام مع تحديد الرمز (العقود) وعدها وكذلك اسم المناقص الفائز وقيمة العقد.

3.40 يشكل خطاب الإحالة (خطاب القبول) عقداً ملزمًا للطرفين إلى حين إعداد العقد النهائي وتوقيعه.

4.40 بعد إبلاغ المناقصين بالإحالة المبدئية وفقاً لفقرة 1.40 من التعليمات للمناقصين، يجب على الجهة المشترية الرد خطياً على أي مناقص يتقاضى بطلب خطى لمعرفة الأسباب التي حالت دون اختياره وذلك خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب.

41 كفالة حسن التنفيذ

1.41 على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة وفي خطاب الإحالة كفالة حسن التنفيذ وفق الشروط العامة للعقد، وعليه أن يستخدم نموذج كفالة حسن التنفيذ الموجود في القسم العاشر - نماذج العقد، أو أي نموذج آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية، وفي حالة إصدار الكفالة من قبل مؤسسة مالية أجنبية يجب أن يكون لديها مؤسسة مالية مراسلة معتمدة تعمل داخل دولة فلسطين.

2.41 يعتبر الإخفاق في تقديم كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرة كفالة دخول المناقصة أو تنفيذ بنود إقرار ضمان العطاء، وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحل العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم التالي في الترتيب والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة وشروطه أن تتبع قدرة المناقص على تنفيذ العقد.


42 توقيع العقد

1.42 بعد استلام خطاب الإحالة وتقييم كفالة حسن التنفيذ على المناقص أن يقوم بتوقيع العقد أمام الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة من تاريخ خطاب الإحالة.

2.42 مع مراعاة الفقرة 1.42 أعلاه، وإذا تعذر توقيع العقد بسبب آية قيود على التصدير تفرض بموجب لوائح التجارة الخاصة بالبلد المصدر، وتعزى هذه القيود للجهة المشترية أو الدولة أو استخدام المنتجات/اللوازم أو الأنظمة أو الخدمات المتعلقة باللوازم والتي سيتم توريدها، يصبح المناقص الفائز غير ملزم بعطايه شريطة أن يبين للجهة المشترية أعلى قدر من الاهتمام والحرص، بقيامه بطلب كل ما يلزم من موافقات واستثناءات وترخيصات أساسية هامة لتصدير هذه المنتجات واللوازم وأنظمة والخدمات بموجب شروط العقد.

3.42 تعلن الجهة المشترية خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من توقيع العقد نتائج الإحالة على لوحة الإعلانات لديها وعلى التوابة الموحدة للشراء العام، مبينة رقم المناقصة وارقام الرزام بالإضافة الى المعلومات التالية:

- أ. اسم كل مناقص اشتراك في المناقصة.
- ب. أسعار العطاءات كما تمت قرائتها في الجلسة العلنية لفتح مظاريف العطاءات.
- ت. اسم وسعر كل عطاء قد تم تقييمه.
- ث. أسماء المناقصين الذين تم رفض عطاءاتهم وأسباب الرفض.
- ج. اسم المناقص الفائز وسعر عطائه



القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة


البيانات التالية الخاصة باللوازم المراد توریدها تكمل وتلحق وتعلن الشروط الواردة في التعليمات للمناقصين، وفي حالة وجود أي تعارض تعتمد النصوص الموجودة في هذه البيانات.

أ. أحكام عامة	رقم الفقرة في التعليمات للمناقصين
اسم الجهة المشترية: (مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم)	1.1
اسم المناقصة : (توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية) رقم المناقصة: (MOE-GSD/BADEA/2024/27)	1.1
مصدر التمويل: (المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، ي إدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى)	1.2
العدد الأقصى لأعضاء الائتلاف: 2.	1.4
يصدر المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي تتضمن أسماء الشركات المحظورة عليها المشاركة في المناقصات المملوكة بالمال العام، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة على البوابة الموحدة للشراء العام: www.shiraa.gov.ps	4.4
ب. محتويات وثائق المناقصة	
لأغراض طلب توضيح وثائق المناقصة فقط، عنوان الجهة المشترية هو: إلى: مديرية اللوازم العامة، وزارة المالية، مجمع الوزارات الطابق السادس، المصيون رام الله (الضفة الغربية)، هاتف: 02-2987112، فاكس: 02-2987056	1.7
ت. إعداد العطاء	
لغة العطاء: العربية تعتمد اللغة العربية في المراسلات بين الجهة المشترية والمناقصين. تعتمد اللغة العربية لأغراض ترجمة الوثائق المعززة والم المواد المطبوعة.	1.10
يجب على المناقص أن يقدم الوثائق الإضافية التالية: 1. النسخة الأصلية من أي كتالوجات أو نشرات أو معلومات فنية تعرف باللوازم المعروضة إن طلب ذلك. 2. يحق للمناقص أن يضيف أيه وثائق أو معلومات يرغب بها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه، وأن يقوم بتوفيقها وختتها وإضافتها مع أوراق ووثائق المناقصة. 3. في حال كان المناقص شركة مسجلة يجب ارفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد. 4. في حال كان المناقص منشأة فردية (تاجر) يجب ارفاق ما يثبت عضويته كتاجر في غرفة التجارة و الصناعة (شهادة تاجر ثبتت طبيعة عمله). 5. في حال كان المناقص ائتلاف يجب ارفاق جميع الوثائق المذكورة أعلاه، بالإضافة إلى ما يثبت وجود الائتلاف بشهادة مصدقة من الجهات الرسمية وذات الاختصاص. 6. شهادة خصم من المصرف ساري المفعول حسب الأصول. 7. صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الاملاك في وزارة المالية . 8. شهادة خلو طرف صادر عن الإدارة العامة لضربيـة القيمة المضافة ساريـة المفعول . 9. شهادة خلو طرف من الادارة العامة لضربيـة الدخل . 10. صورة عن عقد التأسيـس الخاص بالشركة 11. السيرة الذاتية للشركة .	1.11 (ر)
العطاءات البديلة <u>لن تؤخذ</u> بعين الاعتبار.	1.13
الأسعـار المقـدمة غير قـابلـة للمراجـعة والتـدقيق.	5.14
الأسـعار المقـدمة للرـزم يجب أن تـتضمن ما لا يـقل عن 100% من البنـود الوارـدة في كل رـزـمة.	6.14



الأسعار المقدمة لكل بند من بنود الرزمة يجب أن تتضمن ما لا يقل عن 100 % من الكميات المطلوبة لهذا البند من الرزمة.	
طبيعة الـ Incoterms المعتمدة لهذه المناقصة هي [INCOTERMS 2010]	7.14
تقن الأسعارات للوازم المصنعة خارج فلسطين بموجب مصطلح DDP واصلة الى المكان المطلوب.	(ا) 8.14
الوجهة النهائية (موقع الاستخدام) التوصيل: (في المدارس المستفيدة)	(ت) 8.14
الأسعار المقدمة يجب أن تكون بعملة الدولار غير شامل ض.ق.م..	1.15
على المناقص ان يقدم جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بعملة الدولار غير شامل ض.ق.م.	2.15
العمر الافتراضي المتوقع أن تعمل فيه اللوازم (لأغراض توفير قطع الغيار) حسب التعهدات المرفقة وشروط التصنيع.	4.16
تفويض الجهة المصنعة (غير مطلوب)	(ا) 2.17
خدمات ما بعد البيع مطلوبة	(ب) 2.17
مدة صلاحية العطاء 150 يوماً تقويمياً بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات.	1.18
كفالات دخول المناقصة:	
- يجب أن يشمل العرض كفالات دخول المناقصة او شيك ينكى مصدق صادرأ من بنك (او مؤسسة مالية) معتمد ومرخص بحسب النموذج الموجود في القسم الرابع- نماذج العطاء، وتكون قيمة وعملة الكفالة (بما نسبته 3% من قيمة العرض المقدم)، موجهة إلى (مديرية اللوازم العامة) وسارية المفعول اعتباراً من آخر موعد لتقديم العروض ولغاية (27/9/2024)	1.19
- يجب أن تكون الكفالات غير مشروطة وغير قابلة للنقض او الإلغاء وغير قابلة للتحويل، وقابلة للدفع عند او طلب خطى رغم معارضه المكتفو.	
اشكل الكفالات الأخرى المقبولة: كفالات ينكى مصدق من بنك معتمد.	3.19
تكون كفالة دخول المناقصة سارية المفعول لفترة 30 يوماً بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء.	(ت) 3.19
إذا اقترف المنافق أي من التصرفات الواردة في البنود (ا) إلى (ت) من هذه الفقرة، سوف يتم حرمانه من المشاركة في كافة عمليات الشراء العام لفترة تحدده لاحقاً.	9.19
يجب تسليم نسخة اصلية وواحدة اخرى صوره طبق الاصل. ويجب على المتقى توقيع وختم جميع أوراق المناقصة الأصلية المقدمة من الجهة المشترية دون استثناء، وإلا يعرض نفسه لقرار الاستبعاد، ويتم التسuir على الجداول الموجودة داخل أوراق المناقصة، وفي حال رغبته بإضافة أوراق فيتم ذلك من خلال ملحق بأوراق المناقصة الأصلية.	1.20
التفويض الخطى للشخص المفوض بالتوقيع نيابة عن المناقص يجب أن يتضمن: نموذج التفويض موقع ومختم حسب الأصول.	2.20
ث. تسليم وفتح العطاءات	
لأغراض تسليم العطاءات عنوان الجهة المشترية هو: الى: مديرية اللوازم العامة، وزارة المالية، مجمع الوزارات الطابق السادس، المصيون رام الله (الضفة الغربية)، هاتف: 02-2987112، فاكس: 02-2987056 الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: يوم الاثنين (1/4/2024) الوقت: حتى الساعة 10:30 صباحاً. لا يحق للمناقصين تسليم عطاءاتهم عبر البريد الإلكتروني.	1.22
سيتم فتح العطاءات في العنوان والتاريخ والوقت المذكورين أعلاه.	1.25
خطاب العطاء وجداول الأسعار يجب أن تقع وتعتمد من قبل جميع أعضاء اللجنة المكلفة بفتح العطاءات في جلسة علنية أمام من يرغب من المناقصين أو ممثليهم في المكان والزمان المحددين، ويقوم أعضاء اللجنة بترقيم كل عطاء وتوقيعه بالأحرف الأولى، وأي تعديل على سعر الوحدة أو السعر الإجمالي يتم توقيعه بالأحرف الأولى من قبل رئيس اللجنة	3.25
ج. تقييم ومقارنة العطاءات	
العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملات مختلفة إلى عملة واحدة هي: دولار غير شامل ض.ق.م. سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية، بتاريخ فتح العروض.	1.32

سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين. (غير مطبق)	1.33
سيتم التقييم بناءً على المجموعات. سيتم تقييم العطاءات لكل مجموعة على حدا ولكلية البنود ضمن كل مجموعة، وإذا تضمن جدول الأسعار بنودا غير مسورة، وإذا كان العطاء مسجينا بشكل جوهري، سيتم احتساب أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركون في المناقصة وإضافته إلى سعر العطاء واستخدام الناتج لأغراض مقارنة أسعار العطاءات فقط وإذا بقي العطاء الذي طبق عليه ذلك أقل العطاءات سعراً وتمت الإحالة عليه يتم تطبيق ادنى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العقد.	(1) 2.34
سيتم تعديل سعر العطاء باستخدام المعايير الموجودة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل ح. إحالة العقد	6.34
نسبة الزيادة في الكميات المطلوبة لا تتعدي 25% نسبة التقصان في الكميات المطلوبة لا تتعدي 25%	1.39
الفترة الزمنية لتقديم كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد هي: <u>14 يوم عمل من تاريخ بلاغ الإحالة.</u>	1.42 & 1.41



القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل

يستكمل هذا القسم التعليمات للمناقصين، ويحتوي على المعايير التي تستخدمها الجهة المشترية لتقدير العطاءات وتحديد ما إذا كانت المزهالت المطلوبة متوفرة لدى المناقص الفائز، ولن تستخدم أية عوامل أو طرق أو معايير أخرى لهذا الغرض.

- الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً

المحتويات

- هامش الأفضلية المحلية.
- معايير التقييم
- متطلبات التأهيل اللاحق

1.

لأغراض مقارنة العطاءات، سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة في فلسطين ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة.

2.

التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين)

معايير التقييم (الفقرة 6.34 من التعليمات للمناقصين)

1.2

يمكن للجهة المشترية عند تقييمها للعطاءات أن تأخذ بعين الاعتبار بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 8.14 من التعليمات للمناقصين، واحداً أو أكثر من العوامل التالية المحددة في الفقرة 2.34 من هذه التعليمات وفي جدول بيانات المناقصة الذي يشير إلى هذه الفقرة، مستخدمة المعايير والأساليب التالية.

أ. جدول التسلیم:

يجب أن تسلم اللوازم الموجودة في قائمة اللوازم خلال المدة الزمنية (بعد "أقرب موعد للتسليم" وقبل "آخر موعد للتسليم") المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، ولن تعطى أفضلية للوازم المسلمة قبل "أقرب موعد للتسليم"، وستعامل العطاءات التي ستصدر اللوازم بعد "آخر موعد للتسليم" على أنها غير مستجيبة، وضمن هذه المدة المحددة ولغايات التقييم فقط، سيتم إجراء تعديل على أسعار العطاءات التي تعرض تسليم اللوازم بعد "أقرب موعد للتسليم"، وذلك باستخدام المعامل المحدد في الفقرة 6.34 (أ) في جدول بيانات المناقصة.

ب. تكلفة استبدال المكونات الرئيسية، وقطع الغيار الإلزامية، والخدمات المتعلقة باللوازم

1. يتم إضافة تكلفة المواد الاحتياطية الإلزامية والأجزاء القابلة للاستبدال وخدمات ما بعد البيع إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، ويتم احتساب التكلفة بموجب القوائم المقدمة من المناقص والمعدة وفق توصية الجهة المصنعة للوازم لأغراض الصيانة ولفترة العمر التشغيلي للوازم المحددة في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة.

2. تقوم الجهة المشترية بإعداد قائمة بالاحتياجات من الأجزاء السريعة الاستهلاك والعالية التكلفة وقطع الغيار الإلزامية والكميات التخمينية خلال فترة العمر التشغيلي للوازم المحدد في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة، ويقوم المناقصون بتنسق بنود القائمة وتقييمها ضمن عطاءاتهم ثم يتم إضافة التكلفة الإجمالية لبنود القائمة إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.

ت. توفير خدمات ما بعد البيع وقطع الغيار في فلسطين للمعدات المقدمة في العطاء:

إذا نصت الفقرة 6.34 (ت) من جدول بيانات المناقصة على قيام المناقص بعرض تكلفة لتقديم خدمات ما بعد البيع من صيانة وقطع الغيار في فلسطين، يتم إضافة تكلفة توفير هذه الخدمات إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.

ث. التكلفة المتوقعة لتشغيل وصيانة المعدات:


بناء على تكلفة التشغيل والصيانة المتوقعة للمعدات، يتم إضافة هامش تعديل إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، إذا نصت على ذلك الفقرة 6.34 (ث) من جدول بيانات المناقصة، ويتم تحديد هامش التعديل هذا بموجب المنهجية المشار إليها في تلك الفقرة.

ج. أداء وإنتجية المعدات:

يتم إضافة هامش تعديل في التكلفة، محسوب على أساس أداء وكفاءة المعدات المقترنة من المناقص في عطائه بالمقارنة مع كفاءة وأداء المعدات المنصوص عليها في وثائق المناقصة، إذا نصت الفقرة 6.34 (ج) من جدول بيانات المناقصة على ذلك ووفق المنهجية المحددة بالفقرة ذاتها.

ح. آية معايير إضافية أخرى:

في حالة الحاجة إلى إضافة معايير أخرى للمفاضلة والمقارنة بين العطاءات تتم الإشارة إليها في الفقرة 6.34 (ح) من جدول بيانات المناقصة.



2.2 العقود المتعددة (الفقرة 4.34 من التعليمات للمناقصين)

يحق للجهة المشترية أن تقوم بحالات أكثر من عقد على المناقص الذي يقدم بالعطاءات المقيمة الأقل تكلفة لمجموعة من الرزم والذي يستوفي جميع المعايير المطلوبة في مرحلة التأهيل اللاحق كما هو مبين في هذا القسم الثالث والفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين - تأهيل المناقصين).

وفي هذه الحالة، على الجهة المشترية أن:

أ. تقيم فقط الرزم التي تتضمن أسعاراً لما لا يقل عن النسبة المحددة في الفقرة 6.14 من التعليمات للمناقصين من البنود لكل رزمة، وما لا يقل عن النسبة المحددة في نفس الفقرة 6.14 من الكميات المطلوبة لكل بند.

ب. تأخذ بعين الاعتبار:

1. العطاءات المقيمة الأقل تكلفة لكل رزمة.

2. التخفيض (الخصم) في السعر لكل رزمة، ومنهجية تطبيقه كما عرضها المناقص في عطائه.

3.3 التأهيل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين)

1.3 متطلبات التأهيل (الفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين)

بعد تحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بإجراءات التأهيل اللاحق للمناقص وفقاً للفقرة 36 من التعليمات للمناقصين باستخدام المتطلبات المحددة فقط، ولن تستخدم أية متطلبات غير مشمولة في النص أدناه في تقييم مؤهلات المناقص.

أ. القدرة المالية؛

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي تثبت قدرته على الوفاء بالمتطلبات المالية.

ب. الخبرة والقدرة الفنية؛


على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي توضح أن لديه القدرة على تحقيق متطلبات الخبرة.

ت. على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات والكتالوجات التي توضح أن اللوازم التي يعرضها تفي بمتطلبات الاستخدام.

القسم الرابع: نماذج العطاء

جدول النماذج

29	النموذج 1: نموذج معلومات المناقص
30	النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في ائتلاف الشراكة
31	النموذج 3: نموذج خطاب العطاء
32	النموذج 4: نماذج جدول الأسعار
32	النموذج 5: تفويض المصانع
33	النموذج 6: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)
34	النموذج 7: إقرار ضمان العطاء



النموذج 1: نموذج معلومات المناقص

[على المناقص تعينه هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ:

رقم المناقصة: (MOE-GSD/BADEA/2024/27)

1. الاسم القانوني للمناقص:
2. في حالة كان المناقص انتلاف شراكة، يجب إدراج الاسم القانوني لكل شريك:
3. رقم المشتغل المرخص:
4. سنة تسجيل المناقص:
5. العنوان الرسمي للمناقص في الدولة المسجل فيها:
6. معلومات عن الممثل المفوض للمناقص: الاسم: العنوان: الهاتف: الفاكس: البريد الإلكتروني:
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]. <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل أو إنشاء الشركة المسماة في الخانة الأولى، وفق الفقرة الفرعية 3.4 من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/المؤسسة قانونياً ومالياً وضريبياً للقانون التجاري، وفقاً للفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/المؤسسة مملوكة من قبل حكومة فلسطين. <input type="checkbox"/> شهادة براءة ذمة من الضرائب. <input type="checkbox"/> رخصة مهن سارية المفعول. <input type="checkbox"/> شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة. <input type="checkbox"/> شهادة العضوية في غرفة التجارة. <input type="checkbox"/> وثيقة إذن استيراد (إذا كان مطلوباً). <input type="checkbox"/> وثائق أخرى.

النموذج 2: نموذج معلومات المناقص إذا كان ائتلاف شراكة

[على المناقص تعينه هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه]

التاريخ:

رقم المناقصة: (MOE-GSD/BADEA/2024/27)

1. الاسم القانوني للمناقص:
2. الاسم القانوني للشركاء في الائتلاف:
3. الدولة/الدول المسجل فيها شريك الائتلاف:
4. تاريخ تأسيس أعضاء الائتلاف:
5. العنوان الرسمي لأعضاء الائتلاف في الدولة/ الدول المسجلين فيها:
6. معلومات عن الممثل المفوض للائتلاف: الاسم: العنوان: الهاتف/fax: البريد الإلكتروني:
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة] <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل لكل شريك مسمى في الخانة الثانية، وفق الفقرة 3.4 من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> اتفاقية الائتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الائتلاف لغاييات المشاركة في المناقصة مصدقة من كاتب العدل. <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري، وفق الفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة أحد أعضاء الائتلاف مملوكة للحكومة. <input type="checkbox"/> الهيكل التنظيمي وأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتفاصيل الملكية.

النموذج 3: نموذج خطاب العطاء

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقا للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح باي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

إلى: مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم

رقم المناقصة: (MOE-GSD/BADEA/2024/27)

نحو الموقون أدناه نقر بآتنا:

- أ. قمنا بدراسة وثائق المناقصة، بما في ذلك الملحق الصادرة وفقاً الفقرة (8) من التعليمات للمناقصين وليس لدينا أية تحفظات عليها.
- ب. نحن نفي بمتطلبات الأهلية وليس لدينا أي تضارب في المصالح وفقاً الفقرة (4) من التعليمات للمناقصين.
- ت. لم يسبق وأن تم إيقافنا أو الإعلان بأنّا غير مؤهلين تنفيذاً لإقرار ضمان العطاء لأية مناقصة في فلسطين وفقاً الفقرة (6.4) من التعليمات للمناقصين.
- ث. نحن نعرض تزويذ اللوازم بما يتواافق مع وثائق المناقصة وجدول التسلیم المحدد في قائمة المتطلبات.
- ج. المبلغ الإجمالي لعرض السعر، باستثناء الخصومات المقدمة أدناه هو: ()
و بالأكمامات ()
- ح. تستمر صلاحية عطائنا طوال الفترة المحددة في الفقرة 1.18 من التعليمات للمناقصين، من الموعد النهائي لتسلیم العطاءات المحدد وفق الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، وتلتزم به طوال فترة صلاحية العطاء.
- خ. إذا تمت إحالة العقد علينا سنقوم بإحضار كفالة حسن التنفيذ وفقاً الفقرة 1.41 من التعليمات للمناقصين، والفرقة 16 من الشروط العامة للعقد وحتى الانتهاء من تنفيذ العقد.
- د. ليس لدينا أي تضارب مصالح وفق الفقرة 2.4 من التعليمات للمناقصين.
- ذ. لم يسبق وأن اعتبرت شركتنا أو أي من فروعها أو الشركات التابعة لها بما في ذلك المتعاقدين من الباطن أو الموردين لأي جزء من هذا العقد، فاقدى الأهلية من قبل حكومة دولة فلسطين، بمقتضى القانون الفلسطيني والأحكام الرسمية وفقاً الفقرة 4.4 من التعليمات للمناقصين.
- ر. إننا ندرك أن خطاب الإحالة (كتاب القبول) الخطى الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزمأً بيننا حتى تحضير وتنفيذ العقد الرسمي.
- ز. إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول العطاء الأقل سعراً أو أي عطاء آخر تستلمونه.

الاسم:

الوظيفة:

التاريخ:

الختم والتوفيق:

هذا النموذج الزامي وعلى جميع المناقصين تعبئته وإلا يتم الاستبعاد



النموذج 4: نماذج جدول الأسعار

على المناقص تعبئة نماذج جدول الأسعار وفق التعليمات الموضحة في الجدول المرفق لاحقاً.

النموذج 5: تفويض المصنع (غير مطلوب)

التاريخ:

اسم ورقم المناقصة:

إلى:


نحن المصنع الرسمي [اسم و / أو وصف اللوازم] والتي توجد مصانعها في [عنوان المصنع]، نفوض [اسم وعنوان المناقص] بتقديم عطاء لتوريد اللوازم المذكورة أعلاه والمصنعة من قبلنا، والتلاؤض لاحقاً وتوفيق العقد معكم. ونحن هنا نتعهد بالضمان الكامل للوازم المعروضة من قبل المناقص المذكور أعلاه وفقاً للقرة 25 من الشروط العامة للعقد.

التوقيع:

الاسم:

الوظيفة:

ملاحظة: هذا النموذج لتفويض المناقص، ويجب أن يكون على ورق يحمل ترويسة المصنع، ويجب أن يوقع من قبل شخص مفوض وبحوزته تفويض رسمي يلزم المصنع، ويجب أن يرفق في العطاء.



النموذج 6: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)

[يجب البنك نموذج الكفالة البنكية هذه بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواء.]

المستفيد: [أدخل اسم وعنوان الجهة المشترية].

التاريخ: [أدخل التاريخ].

اسم ورقم المناقصة: [أدخل اسم ورقم المناقصة]

كفالة دخول مناقصة رقم: [أدخل الرقم].

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع المصدر للكفالة]

حيث انه تم ابلاغنا بأن [أدخل اسم المناقص] (فيما يلي يسمى "المناقص") سوف يسلمكم عطاءه بتاريخ [أدخل التاريخ] (فيما يلي يسمى "العطاء") لتنفيذ [أدخل اسم ورقم المناقصة].

وحيث انه وفقاً لشروطكم بأن العطاءات يجب أن تعزز بـ كفالة دخول المناقصة.

بتطلب من المناقص، نحن [أدخل اسم البنك] متزامن التزاماً لا رجعة فيه بموجب هذه الكفالة بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ([أدخل المبلغ بالكلمات] (أدخل العملة) فور تسلمنا منكم أول طلب خطى يفيد بأن المناقص قد أدخل بأي من التزاماته بموجب شروط المناقصة لأن المناقص:

i. قد سحب أو عدل عطاءه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبل المناقص في خطاب العطاء.

ii. قد فشل أو رفض، مع تبليغه بقبول عطائه من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء - كما هو مبين في خطاب العطاء أو حسب تمديد الفترة في أي وقت قبل نهاية صلاحية العطاء. في:

i. توقيع العقد، إن كان مطلوباً، أو

ii. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- تنتهي صلاحية هذه الكفالة:

أ) فور تقديم المناقص لـ كفالة حسن التنفيذ وتوقيعه العقد، إذا كان المناقص هو الذي أحيل عليه العقد، أو


ب) فور حدوث أول الأمرين:

1) تسلمنا لنسخة من تبليغكم للمناقص بأن العقد لم يحل عليه، أو

2) بعد ثمانية وعشرين يوماً من انتهاء صلاحية عطاء المناقص.

- إن أي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يستلم من قبلنا في المكتب في ذلك التاريخ أو قبله. تخضع هذه الكفالة إلى القوانين والتعليمات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[توقيع (توسيع) الممثل (الممثلي) المفروض (المفروضين)]



النموذج 8: إقرار ضمان العطاء (غير مطلوب)

[يعنى المناقص هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

التاريخ:

اسم ورقم المناقصة:

إلى: مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم
نحن الموقعون أدناه، نعلن بأننا:


- نعلم بأن العطاء يجب أن يكون معززاً بإقرار ضمان عطاء، حسب شروطكم.
 - نقبل بأن أهلتنا تقديم العطاءات في آية مناقصة تطرحها أية جهة مشترية ستعلق تلقائياً لمدة بدءاً من تاريخ ، إذا ما قمنا بالإخلال بالتزاماتنا تجاه شروط المناقصة، بسبب أدنا:
 - أ) سحبنا العطاء خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبلنا وفقاً لجداول بيانات المناقصة؛ أو
 - ب) رفضنا قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائنا؛ أو
 - ت) بعد إبلاغنا بقبول العطاء من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء،
 - أ. فشلنا في أو رفضنا توقيع العقد، أو
 - ب. فشلنا في أو رفضنا أن توفر كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.
- نعلم أن إقرار ضمان العطاء هذا ستنتهي صلاحيته إذا لم نكن المناقص الفائز، فور حدوث أحد الأمرين:
- a. تسلمنا لنسخة من تبليغكم لنا باسم المناقص الفائز، أو
 - b. بعد 28 يوماً من انتهاء صلاحية العطاء المقدم من قبلنا.

التوقيع:

الاسم:

الوظيفة:

بتاريخ:



مناقصة رقم MOE-GSD/BADEA/2024/27

الموضوع: مناقصة توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية

جهة التمويل: المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى



جدول التسعير والكميات




Group 1


Technical Networking Specification

Infrastructure Network in School

#		QTY	U. Price	Total price
	Structured Cable Network			
1.1	Network parts must have a valid Palestinian PSI certificate. RJ45 Termination must be using standard A. Cable management, labeling and certification for perm. Channel with fluke analyzer Test is a must. All brand items must have ISO9001 and top ten Gartner 2022 for switch and access point items.			
	Structured Cable: Brand name Cat 7 SFTP (Tinned copper braid Shieded) for Computers, IP Cameras & Projectors			
	Work Area: Brand name Cat 6A minimum RJ45 female connector, 360° shielded.			
	Patch Panel: 19" Rack, 1U, 24 port CAT 6A fully populated, Toolless RJ45 female connector must be same as RJ45 female connector used in work area.			
	1U 19" Rack Horizontal cable manager (Air patch panel) Brush type or figure type			
	Cat 6A Patch Cord, flex type (stranded copper), SFTP construction.			
	Cat 6A Patch Cord, flex type (stranded copper), SFTP construction.			
	All above items must have Palestinian PSI certificate and same Brand			
	Toolless RJ45 Female must not show any Possibility of short Circuit when installed or Reused .			
1.2	Distribution Rack Cabinet			
	10 U Size wall mount rack cabinet			
	Adjustable 2 Pair 19" mounting rails 1.5mm thickness, 1.1 mm sheet thickness.			
	Front smoked glass door with keylock			
	Removable side panels with latch lock			
	Adjustable square rails	9		
	Top and bottom cable entries			
	1U, 19", Rack Mount Power Strip PDU with Surge protection and led indicator, 6 IL standard Outlet and plug.			
	Single fan roof-mounted kit with thermostat			




	Depth 550 mm as Min		
	BrandName POE Switch		
	Fully Managed		
	IEEE 802.3at, IEEE 802.3af		
	24 x PoE+ 10/100/1000 Mbps Ports, 4xSFP/SFP+ Modular (not populated with SFPs)		
	Supports PoE + power up to 15.4W for each PoE+ port		
	Latency < 4µs		
	Switching Capacity : 128 Gbps as Min		
	VLANs Supported : 4000 As Min		
1.3	Total PoE+ Power Budget 370 W as Min		
	Rack Mount		
	Support: Jumbo Frames, Auto-negotiation for Port Speed and Duplex, Multiple Spanning Tree Protocol (MSTP)		
	Support : Telnet / SSH , HTTP / HTTPS , SNMP v1/v2c/v3, Standard CLI and Web GUI, Cloud management		
	Unicast/Multicast traffic balance over trunking port		
	Should be the same brand of Access Point.		
	End of Sale must be 5 years as minimum (the bidder must disclose the EOS for the device)		
	Warranty : Life time warranty with support after sale min 5 Years		
	Well Known Brandname Access Points With Heat Map for Each Site		
	One 10/100/1000 Mbps Ethernet Port(RJ45) autosensing		
	PoE Power Requirements 802.3af		
	Data Rates Supported: aggregate throughput 1.7 Gbps As Min for two radios :570Mbps for 2.4GHz as Min , 1.2Gbps for 5GHz as Min		
	Bands: (2.4 GHz+ 5 GHz) AX (simultaneous dual band)		
	Antenna: Internal integrated support MU-MIMO technology with 20 dBm Power per Antenna as Min		
	Remote Management Protocol: HTTP, HTTPS		
1.4	Data Encryption WPA / WPA2 / WPA3 With AES support		
	Status Indicators: Power, LAN, wireless		
	Concurrent Connection : 256 Per Radio as Min		
	Wall and Ceiling Mount Kit		
	Fully Centralized Cloud Management Supports		
	Support Multi SSID :16 SSID as Min		
	Warranty :3 years includes after sale support		
	Data Link Protocol: IEEE 802.11AX		
	Network / Transport Protocol: DHCP, Bonjour Client Support		
	Authentication Method: Support RADIUS,EAP		
	Features: DHCP support, load balancing, VLAN support, Syslog support, E-mail alert, firmware upgradable, wall mountable, Quality of Service (QoS), RADIUS support		
	Perpetual Fully Centralized management license (Cloud or on Premise)		
1.5	The number of client devices connected in real-time		



COMPLETE APP VISIBILITY AND CONTROL					
Multi-site management (devices must not be limited for any site)					
Bandwidth limits					
Wired and wireless access control list					
Quality of service for audio and video					
Map Display					
Reporting					
Multitenancy: a global Ministry account, that shows all the Branches under it, and then, for each branch we will see all schools related to this branch. Moreover, each Branch must have an account to control all schools associated with.					
Firmware update					
Plastic Box					
Suitable size to enclose the Access Point		50			
Theft and tamper proof box					
Made of hard plastic (PVC)					
Clear and lockable cover/door					

PhotoCopier		Spec	QNTY	Unit cost \$	Total \$
	Group (2)				
1	date Introduction/launch	Not before 2020	3		
2	General type	Desktop A3			
3	Technology	Digital Laser, Mono Component			
4	Resolution	600 x 600 dpi min.			
5	Speed mono simplex A4	[40] CPM as Min			
6	Paper Standard :Cassette	2X500 Sheet universal Cassette			
7	range Zoom	25 – 400 in 1 % steps			
8	Continuous copy	1 – 999			
9	Duplexing	Built-In Duplex Unit			
10	Interface	1 Gbps Ethernet, USB 2.0 or Higher			
11	Display	10" TouchScreen As min			
12	Memory	1024 MB+ 30 GB HDD Min.			




13	Cabinet	Included & Same Brand			
14	Feeder	Reversing Automatic Document			
15	Scanner Kit	color and monochrome - Digital send - 50PPM Speed			
16	Warranty	Pre service warranty contract includes consumables 5 years or 75000 copy whichever comes first			

Group 3


No.	Group (3)	BrandName Desktop Computer Spec.	QTY	U.Price\$	Total \$
1	CPU	Intel Core i5 Processor 12th generation up to 4.6 GHz			
2	Form Factor	Tower \ Mini Tower			
3	External Cache	18 MB Smart Cache as Min			
4	Memory	16 GB DDR4-3200 or higher SDRAM DIMM Memory (1PC Installed) -at least 2-DIMM available - Upgradable to 64 GB			
5	Main board	Intel Q670 or Higher			
6	Video Card	Built in			
7	Hard Drive	500GB M.2 NVMe Value Solid State Drive			
8	Monitor	21 " Size as Min FHD LED Monitor as Min with HDMI or Display cable needed to connect PC to Monitor (HDMI) without convert PC & Monitor should be the same brand	75		
9	Network Card	Integrated 10 base-T /100base-TX /1000 LAN Interfacet Network Connection			
10	Sound Card	Integrated 3D Audio , with line in , line out , Mic ports .			
11	Inputs	Optical Wheel Mouse , Keyboard Enhanced I/A/E			
12	OS	Free DOS Installed Software as beneficiary Needs			
13	warranty	3 years (Full Warranty:3.3.3) On Site			

No.	Group (4)	Network MF Laser Printer	Qty	U.price \$	Total \$
No.	4.1				
	Functions	printing, scanning, copying, faxing			
-	Automatic Document Feeder	standard 30 minimum sheets			
-	Input Capacity, Std.	Up to 250 sheets (min)			
-	Connectivity	Ethernet 10Base-T/100Base-TX/1000Base-T			
	The Printer		5		




-	Memory	512 MB standard as Min			
-	Print Speed	30 ppm min to 40 ppm Max			
-	Print Quality	600 dpi			
	The Scanner				
-	Type	Flatbed			
-	Resolution	600 dpi			
	The Fax				
-	Transmission Speed	3 sec per page			
-	Fax Memory	200 pages			
	The Copier				
-	Copy Speed	20 PPM as Min			
-	Warranty	On Site One year as min. including parts and labor.			
No.	Item (4.2)	Standard Toner Cartridge			
-	Printer price	should include consumables (4500) pages as Min starting+extra	5		

Group 5		Interactive Touch Screen	Quantity	U.price \$	Total \$
Item 5.1	Spec				
Size	65" in min				
Resolution	K (UHD) as min4				
Brightness	350 nits (Typ.) as min				
Ratio Contrast	1200:1 (Typ.) as min				
Technology Touch	IR Technology				
Point Touch	4 points touch as min				
Input	as min HDMI 2.0 x 2 VGA: 1 / RGB Audio: PC audio in (3.5 mm)*1 USB 2.0 x 2 as min OPS Slot x 1 Internal Microphone included Micx 1 as min 1 x RJ45 port	3			



	Wi-Fi Connectivity		
Port for Touch USB	X1 as min		
Output	min HDMI × 1 as Audio: 3.5mm Earphone Out *1,		
Speaker	8 W x 2 as min		
Internal Memory	G as min4 (Built-in)		
Protection Screen	Anti-glare, Tempered glass , Anti-Scratchable		
Software Educational	<ul style="list-style-type: none"> •allow users to share screens •Includes math tools . whiteboard •Embedded browser without leaving the •Multi touch •Support all operating systems •Have windows , Android m IOS version •Training 5 hours included •Min 3 years license 		
Accessories /Package	<ul style="list-style-type: none"> •2 Pen included • HDMI Cable 3M for Touch 3M USB Cable • mount with installation included Wall • 		
Warranty	Year on site 3		



مناقصة رقم MOE-GSD/BADEA/2024/27


الموضوع: مناقصة توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية

جهة التمويل : المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى



المجاميع النهائية الكلية لكافة المجموعات (اختياري)

المبلغ الإجمالي للمجموعة بالكلمات	المبلغ الإجمالي \$ للمجموعة بالأرقام	رقم المجموعة
		Group 1
		Group 2
		Group 3
		Group 4
		Group 5
		المجموع الكلي لكافة المجموعات بالدولار غير شامل ض.ق.م. بالأرقام
		المجموع الكلي لكافة المجموعات بالدولار غير شامل ض.ق.م. بالكلمات




الشروط العامة:

- مدة التوريد 90 يوم عمل من اصدار امر التوريد الخطي
- الكفالات غير مشروطة وغير قابلة للنفاذ او الالغاء وغير قابلة للتحويل والكافلة قابلة للدفع عند اول طلب خطى رغم معارضة المكفول .
- يشترط الحصول على ثلاثة عطاءات لثلاث مناقصين على الأقل بحيث تحقق جميع هذه العطاءات الشروط الفنية والكافلات المشار إليها حتى يصبح فتح العطاء نافذا للمرة الأولى.
- يكون الحد الأعلى لاحالة العطاءات على نفس المناقص هو اربع عطاءات من المشاريع الممولة من البنك وتحسب منها المشاريع قيد التنفيذ للمناقص .
- تخضع الاحوال النهائية للعطاءات على المناقصين لموافقة دائرة الامتثال في البنك .
- تسرى الشروط العامة والخاصه الواردة في قانون شراء اللوازم العامة للعام 2016 المعمول به في دولة فلسطين على هذا العطاء .
- ان يكون لدى المتقدم الخبرة الكافية في موضوع المناقصة اضافة الى القدرة الإدارية.

يرجى من المشارك في المناقصه تزويينا بالاتي تباعا لإجراءات البنك :

- شهادة التسجيل للموسسه او الشركه
- صورة عن مسودة العقد وبنده عن الإجراءات التي اتبعت للتواصل الى مسودة التعاقد مع الموسسة او الشركة قبل توقيع العقد
- بيانات ماليه مراجعة ومعتمدة للسنوات الثلاثه الماضيه للمؤسسه
- أسماء أعضاء مجلس الإدارة
- تقرير ائتماني صادر عن سلطة النقد باسم شركة المورد وبنسبة تعثر لا تزيد عن 39% وتتصنيف لا يزيد عن D وشهادة عدم محكومية باسم المفوض بالتوقيع عن شركة المورد.
- تبعه النموذج المرفق الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعرف على العميل وتوقيعه وختمه من قبل الشركه .
• (مرفق)



مناقصة رقم MOE-GSD/BADEA/2024/27

الموضوع: مناقصة توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية

جهة التمويل : المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى



تعهد ملزم




أنا الموقع أسمى أدناه / قرأت الشروط واطلعت على الموصفات والكميات والتزمت بها التزاماً كاملاً، وألتزم بالأسعار المقترحة في عرض السعر المقدم من قبلني لمدة (150) يوماً من تاريخ العرض، وأتعهد بتقديم براءة ذمة "خصم مصدر" من ضريبة الدخل وتقديم رخصة مهن سارية المفعول من ضريبة الأموال وبحيث تكون هذه البراءات المذكورة سارية المفعول ومرفقة بالفاتورة الرسمية كما تعتبر هذه الثبوتيات أساساً لدفع المستحقات الازمة للمورد.

وبناءً على ذلك تمت المصادقة والتوفيق.

. _____ : السادة / الشركة
رقم المشتغل المرخص :
. _____ : العنوان
_____ : رقم الهاتف
_____ : رقم الفاكس
_____ : رقم الهاتف النقال
_____ : البريد الإلكتروني
. _____ : التوقيع والخاتم

يجب على المورد توقيع وختم هذا التعهد بكافة بنوده، وإلا يعرض نفسه للاستبعاد



مناقصة رقم MOE-GSD/BADEA/2024/27

الموضوع: مناقصة توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية

جهة التمويل : المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، إدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى



إقرار تعهد والتزام




أتعهد أنا الموقع أدناه، هوية رقم، بصفتي ممثلاً عن شركة، بالتالي :

- أني قرأت وفهمت كافة ما ورد في وثائق المناقصة المذكورة أعلاه من شروط عامة وخاصة ومواصفات، والتزم التزاماً قانونياً بتلك الشروط والمواصفات.
- التزم بأن يبقى العرض المقدم من قبلي لصالح مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم ساري المفعول ولا يجوز لي الرجوع عنه حسب ما ورد في الشروط العامة.
- التزام بتوريد الأصناف المحالة علينا بموجب المناقصة المذكورة أعلاه، والتي يتم طلبها من قبل مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم حسب ما ورد في بند مدة التوريد في الشروط العامة، على أن تكون تلك الأصناف الموردة من قبل مطابقة للمواصفات والشروط المنصوص عليها في كراسة هذه المناقصة.
- التزم بختم وتوقيع كافة أوراق المناقصة دون استثناء، وتقديم عرض السعر الخاص بي ضمن جداول التسعير والمواصفات المقدمة من الجهة المشترية في هذه الكراسة، وفي حال رغبتي بإضافة أي ملاحظات أو عروض فضافات يرفقها على شكل ملحق بهذه الكراسة.
- أتعهد بالالتزام بإجراءات البنك فيما يخص مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، وأتعهد بتبني النموذج الخاص بذلك عند طلبه.

و هذا إقرار وتعهد مني بذلك، وأقر والتزم بأحكام ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه.

اسم المناقص :
رقم المشتغل المرخص :
العنوان :
رقم الهاتف :
رقم الفاكس :
التوقيع والخاتم :

هذا النموذج الزامي وعلى جميع المناقصين تعينته وإلا يعرض نفسه للاستبعاد



مناقصة رقم MOE-GSD/BADEA/2024/27

الموضوع: مناقصة توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية

جهة التمويل : المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى



تعهد ضمان




أتعهد أنا الموقع أدناه، هوية رقم، بصفتي ممثلاً عن شركة بال التالي :

1. توريد البضاعة المحالة علينا بالموعد المحدد.
2. نلتزم بأن تكون البضاعة الموردة جديدة 100%， خالية من أية عيوب، كما نتعهد بعدم تعرض البضاعة الموردة والتجهيزات الموردة لأية عيوب.
3. نتعهد ولنلتزم بتغليف البضاعة حسب الأصول، ونقلها بطريقة تضمن سلامتها، وبأن تكون مسؤولين مسؤولة كاملة عن سلامة البضاعة الموردة حتى تسليمها وتوزيعها على المدارس المستفيدة.
4. إذا قررت الوزارة بأن المواد غير مطابقة للمواصفات ومتطلبات العقد، فيحق لها عندئذ رفض المواد أو التجهيزات، ونتعهد بإصلاح العيب فوراً باستبدالها أو إجراء التعديلات الازمة عليها لتطابق المواصفات وشروط العقد وعلى نفقه المورد.
5. نتعهد بتقديم صيانة مجانية لمدة عام على الأقل من تاريخ الاستلام بموجب محضر الاستلام الرسمي الموقع من قبل لجنة الاستلام.

وهذا إقرار وتعهد مني بذلك، وأقر ولنلتزم بأحكام ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه.

- اسم المنافق :
رقم المشتغل المرخص :
العنوان :
رقم الهاتف :
رقم الفاكس :
التوقيع والخاتم :

يلتزم المناقصين بمضمون التعهد وليس بالشكل الخارجي له



مناقصة رقم MOE-GSD/BADEA/2024/27

الموضوع: مناقصة توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية

جهة التمويل : المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى



تعهد بتوفير قطع تبديل




أتعهد أنا الموقع أدناه، هوية رقم بصفتي ممثلاً عن شركة اتعهد بن أقوم بتوفير القطع التبديلية الخاصة بالبنود المقدمة من قبلني بهذه المناقصة لمدة عامين كاملين على الأقل.

وهذا إقرار وتعهد مني بذلك، وأقر والتزم بأحكام ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه.

- : اسم المناقص
- : رقم المشتغل المرخص :
- : الغوان
- : رقم الهاتف
- : رقم الفاكس
- : التوقيع والخاتم

يلتزم المناقصين بمضمون التعهد وليس بالشكل الخارجي له



مناقصة رقم MOE-GSD/BADEA/2024/27

الموضوع: مناقصة توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية

جهة التمويل : المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى




الشروط الفنية للمناقصة



1. تقدم أسعار المناقصة بالدولار، وهو معفى من ضريبة القيمة المضافة، والضريبة صفرية، ولا يوجد تعويضات أياً كانت لفرق العملة أو الاندكس وخلافه.
2. تكتب أسعار المناقصة بالدولار ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون في جدول الفئات دون تغيير أو تعديل على أن يشمل السعر رسوم الجمارك ومصاريف النقل والتحميل والتلزيم والتركيب وجميع الرسوم والمصاريف الأخرى وأن السعر غير شاملًا لضريبة القيمة المضافة .
3. يقوم المورد وعلى نفقة الخاصة بإيصال معاملته ومرافقاتها بواسطة البريد السريع بعد تدقيقها في مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم إلى مقر البنك الإسلامي للتنمية في المملكة العربية السعودية - جدة .
4. يتم الدفع خلال (أربعة شهور) من تاريخ تسليم الفاتورة وعند توفر السيولة الازمة، على ان تشمل الفاتورة المقدمة كافة معززات الصرف بما فيها شهادة استلام نهاية خالية من التحفظات ومعتمده من قبل الطرف الأول، وبعد أن يعطى المورد شرحاً ووصفاً كاملاً للوازم الموردة في الموقع وبعد تقديم فاتورة رسمية مرفقة بشهادة خصم المصدر سارية المفعول من ضريبة الدخل وكتاب براءة ذمة من دائرة الجمارك والمكوس يؤكد فيها تحصيل الإيرادات الجمركية لصالح الخزينة للسلع ذات المنشأ الأجنبي بحيث تكون الثبوتات المذكورة سارية المفعول وهذه الثبوتات تعتبر أساساً لدفع المستحقات .
5. ثُطُب كفالة صيانة بقيمة 5% من قيمة العقد، وتكون سارية لمدة سنة كاملة، لجميع العمليات الشرائية الممولة من البنك الإسلامي والتي تشتمل على أجهزة، أثاث، تجهيزات، بغض النظر عن مبلغها ونوعها.
6. يكون الحد الأعلى للإحالة على نفس المتقدم هو 4 عمليات شرائية فقط من المشاريع الممولة من البنك وتحتسن منها المشاريع قيد التنفيذ والمحللة على نفس المتقدم، وبخلاف ذلك سيتم استبعاد المشارك.

اسم المناقص : _____
رقم المشتغل المرخص : _____
التوقيع والخاتم : _____

هذا النموذج الزامي وعلى جميع المتقدمين الالتزام به تعينته وإلا يتم الاستبعاد



مناقصة رقم MOE-GSD/BADEA/2024/27

الموضوع: مناقصة توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية

جهة التمويل : المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى



الشروط الفنية للمناقصة



7. يتعهد المورد بالالتزام بإجراءات البنك فيما يخص مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، ويتعهد بتعبئة النموذج الخاص بذلك عند طلبه، بحيث سيتم طلب المعلومات والأوراق التالية من الموردين الجدد:

- شهادة التسجيل للمؤسسة أو الشركة.
- صورة عن مسودة العقد والإجراءات المتتبعة للتوصل إلى مسودة التعاقد مع المؤسسة أو الشركة قبل توقيع العقد.
- بيانات مالية مراجعة ومعتمدة لسنوات الثلاثة الماضية للمؤسسة أو الشركة.
- أسماء أعضاء مجلس الإدارة.
- تعبئة النموذج الخاصة بمكافحة غسيل الأموال، وتمويل الإرهاب والتعرف على العميل، وتوقيعه وختمه من قبل الشركة.
- شهادة عدم محکومية صادرة عن وزارة العدل الفلسطينية وسارية المفعول باسم المفوض بالتوقيع.
- تقرير ائماني صادر عن سلطة النقد الفلسطينية، يوضح احتمالية التعثر خلال 12 شهر، على أن تكون صادرة بما لا تزيد عن شهر من تاريخ التقدم للعملية الشرائية.


8. طريقة الإحالات: سيتم إحالات العطاء على أساس المجموعة/ الرزمة (كل مجموعة/ رزمة على حدا)، وللوزارة الحق بالاحالة بالطريقة التي تراها مناسبة بما لا يخالف القانون، ويحق للمشارك تسعي والتقديم لأي مجموعة/ رزمة من المجموعات/ الرزم المذكورة أو جميعها.

9. يتم التوريد حسب جدول مدة التوريد المرفق.

10. مكان التوريد: حسب ما ورد في الشروط الخاصة.

اسم المنافق : _____
رقم المشتغل المرخص : _____
التوقيع والخاتم : _____

هذا النموذج الزامي وعلى جميع المتقدمين الالتزام به تعبئته وإلا يتم الاستبعاد



مناقصة رقم MOE-GSD/BADEA/2024/27

الموضوع: مناقصة توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية


جهة التمويل : المصرف العربي للتنمية في أفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى



المعلومات الخاصة بالمورد

	اسم المورد حسب الملف الضريبي
	رقم المشتغل المرخص
	عنوان المورد كاملاً
	رقم الهاتف الأرضي
	رقم الفاكس
	رقم الهاتف الخلوي
	عنوان البريد الإلكتروني
	التوقيع على صحة المعلومات

هذا النموذج الزامي وعلى جميع المتقدمين تعبئته



مناقصة رقم MOE-GSD/BADEA/2024/27

الموضوع: مناقصة توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية

جهة التمويل : المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى



الشروط الخاصة



- الإحالة على أساس المجموعة.
- مدة التوريد 90 يوم عمل من تاريخ توقيع أمر الشراء.
- التوريد والتركيب للمدارس المستهدفة حسب الجدول المرفق.
- التنسيق مع المديريات والوزارة قبل التوريد.
- إعطاء تدريب للمدارس المستهدفة بخصوص شاشات العرض التفاعلية واعدادات الشبكة اللاسلكية.
- تزويد المديريات المستهدفة بصلاحيات الدخول لنظام إدارة الشبكات (switch & Access point).
- برمجة واعداد switch .access point

1- سريان مفعول الشروط:

تعتبر هذه الشروط أو أي منها سارية المفعول وملزمة للمورد ما لم يتم استبدالها بشروط أخرى في وثائق العقد.

2- المواصفات:


يجب أن تتحقق جميع المواد الموردة ضمن هذا العقد المعايير الواردة في المواصفات الفنية المرفقة بالعطاء، وفي حالة عدم ذكر مواصفات أي من المواد فإن ذلك يعني توفيرها وتتنفيذها طبقاً للمستويين الهندسي والفني العاليين وحسب طلب مهندس الوزارة، وللوزارة الحق في طلب شهادة مطابقة من مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية لجميع بنود الأثاث المطلوب.

3- استخدام وثائق العطاء والمعلومات:

لا يجوز للمورد بدون موافقة الوزارة ت McKINAI أي فريق ثالث من استعمال أو الإطلاع على أي من وثائق العطاء التي زودته بها الوزارة، وعلى المتقدم للعطاء إعادة النسخة الأصلية من كراسة العطاء مختومة وموقعة من قبله على جميع الصفحات.

4- حقوق الماركات المسجلة والامتيازات:

على المورد حماية الوزارة من الملاحقات القانونية والاضرار وتعويضها عن اي اضرار قد تجم عن الادعاءات او الاجراءات التي تتكون ضده او تنشأ عن مخالفة المورد لاي حق من حقوق الامتياز والعلامات التجارية المسجلة باي من المواد او التجهيزات او البضاعة التي يستعملها المورد.



5- الفحوصات والاختبارات:

- أ- يحق للوزارة او من يمثلاها، خلال عمليات الانتاج او التجميع او التجهيز اجراء التفتيش او الاختبار على المواد والتجهيزات التي يقدمها المورد عملاً باحكام العقد ويعين على المورد في حالة اجراء عمليات الانتاج او التجميع او التجهيز المشار اليها في مشاغل او اماكن اخرى غير الاماكن التي تخص المورد ان يؤمن للوزارة التصريح اللازم الذي يخولها اجراء التفتيش والاختبار في تلك المشاغل والاماكن، على ان يكون مفهوماً ان مثل هذا التفتيش او الاختبار في تلك المشاغل والاماكن، لا يعفي المقاول من التزاماته بموجب احكام العقد. وتبقى صلاحية الوزارة في رفضها عند استلامها سارية المفعول.
- ب- اذا قررت الوزارة، وعلى ضوء التفتيش والاختبار بان المواد غير مطابقة للمواصفات ومتطلبات العقد، فيحق لها عندها رفض المواد او التجهيزات وعلى المورد اصلاح العيب فوراً باستبدالها او اجراء التعديلات الازمة عليها لتطابق المواصفات وشروط العقد وعلى نفقة المورد.
- ج- لا تعتبر معاينة المواد والمصنوعة اثناء التنفيذ قبولاً بالمواد ويحق لصاحب العمل رفضها في اي وقت إذا كانت مخالفة للمواصفات ويتحمل المقاول التكاليف الناجمة عن ذلك.

6- تقصير المورد في التنفيذ بالتعليمات:

- إذا قصر المورد في تنفيذ التعليمات التي اصدرتها الية الوزارة خلال المهلة المحددة، يحق للوزارة استخدام اشخاص آخرين من اجل تنفيذ الاعمال المعنية بالأمر ودفع اجورهم، ويتحمل المورد في هذه الحالة جميع التكاليف المرتبة على ذلك، ويحق للوزارة حسمها من أي مبلغ مستحق او قد يستحق للمورد مع حسم التكاليف الناجمة عن التأخير الحاصل بسبب تأخر المقاول بالتنفيذ.

7- المقاولون الفرعيون:

- على المورد اعلام الوزارة خطياً عن أي مقاول فرعي وعن اسمه وعنوانه والاعمال التي سيقوم بها واخذ الموافقة الخطية على ذلك، ان مثل هذه الموافقة الخطية لا تعفي المورد من مسؤولياته والتزاماته باحكام هذا العقد ويعتبر المقاول مسؤولاً عن جميع الالتزامات المرتبة باستخدام المقاول الفرعي بعد موافقة الوزارة.

8- أصل المواد والتجهيزات:

- على المورد ضمان كون المواد والتجهيزات الموردة جديدة غير مستعملة، وعلى المقاول ايضاً ضمان عدم تعرض المواد والتجهيزات الموردة لاي عيوب بسبب سوء التصميم او المواد او المصنوعة وعلى المقاول اعلام صاحب العمل بآلية امور في التصاميم قد تؤدي الى عيوب في التجهيزات الموردة.

9- التغليف والنقل والتوزيع:


- يجب على المورد تغليف البضاعة حسب الاصول ونقلها بطريقة تضمن سلامتها ويكون المورد مسؤولاً مسؤولية كاملة عن سلامة البضاعة الموردة حتى يتم تسليمها وتوزيعها في المدارس المستفيدة مباشرة ويقوم المورد باستبدال اي بضاعة تتعرض للطبع او الضرر جراء التغليف او النقل او التوزيع، ان عملية التوريد تتم خلال ساعات الدوام الرسمي بالتنسيق مع مديرية التربية والتعليم المعنية وقبل (48) ساعة من موعد التوريد وعلى المورد مسؤولية ايداع البضاعة في المستودعات المخصصة بالشكل الذي تراه الوزارة مناسباً.

10- فترة انجاز الاعمال:

- على المقاول تسليم البضاعة حسب الاصول الى الاماكن المحددة في وثائق العطاء خلال المدة المذكورة في نسخة العطاء.

11- الالوان:

- تعتمد الوزارة مبدئياً الالوان الموضحة في المواصفات الفنية، وتحتفظ الوزارة بحقها في تغيير الالوان واختيار الوان اخرى حسب ما تراه مناسباً بغض النظر عن العرف السائد بالنسبة للالوان المستخدمة على ان يتم ذلك قبل توقيع العقد مع المورد.



12- العينات:

يجب على المناقص تقديم عينات من الاثاث المطابق للمواصفات الفنية للاثاث المطلوب في العطاء ليتم معاينتها ومطابقتها للمواصفات المطلوبة خلال أسبوع من تاريخ طلبها رسمياً ولمرة واحدة فقط. يتم تثبيت العينات بكتاب خطي من المناقص وبحيث تكون مختومة بالخت الخاص به ومسجل عليها تاريخ تسليمها.

13- تأشير البضاعة:

أ - يقوم المورد بوضع العلامة التجارية له على جميع قطع البضاعة الموردة، وذلك بلصق ملصق - توافق عليه الوزارة - على البضاعة من الجهة السفلية، يحتوي هذا الملصق: اسم المصنوع ورقم العطاء مصدر التمويل وتتوسط بصورة ثابتة واضحة توافق عليها الوزارة.

ب - اما بالنسبة لقطع البلاستيك يجب ان تكون مختومة بخاتم حراري للمصنوع الذي قام بتصنيعها بحيث يكون الختم ضمن القالب وتوافق عليه الوزارة.

14- يجب أن تكون مقرات التصنيع في المحافظات الشمالية فقط، وتخصيص كافة هذه المشاغل لأي زيارة من اللجنة الفنية في اي مرحلة من مراحل العطاء، من أجل التأكيد من اهلية المورد للتنفيذ.

15- يجب أن تكون مشاغل المتقدم للعطاء مؤهلة فنياً، وذات طاقة إنتاجية عالية قادرة على تنفيذ بنود العطاء بالشكل المطلوب، بحيث تشتمل على فرن حاري أوتوماتيكي لإنعام عملية الدهان على أكمل وجه، وفي حال عدم توفره على المورد ان يسمى المكان الذي ستنتمي به عملية الدهان ليتم معاينته من قبل اللجنة الفنية وبيان مدى اهليته لهذه العملية.

16- يجب على المورد الفائز وخلال اسبوع من ابلاغه بالاحالة ووضع جدول زمني للتنفيذ توافق عليه وزارة التربية والتعليم بين عمليات توزيع الاثاث على المناطق والجهات المستفيدة خلال فترة تنفيذ المشروع، على ان تتم عملية التوزيع والتسلیم على جميع المناطق بنفس الفترة وخلال فترة التوريد.

17- حق للجنة العطاءات الطلب من المورد تقديم شهادة جودة او إشراف او مطابقة صادرة عن مؤسسة المواصفات والمقياييس الفلسطينية.


18- المواصفات الفنية لقطع بلاستيك الكراسي:

- قوة تحمل مناسبة بحيث تكون غير قابلة للكسر السريع وحسب المواصفات العالمية.
- درجة ليونة عالية لتحمل الصدمات.
- مادة آمنة لللاماسة الادمية المباشرة خالية من الزنيق والرصاص وكل المواد الضارة.
- مصنوعة من مواد خام درجة اولى غير مكررة وخالية من اي مادة مسرطنة.
- مقاوم لأشعة الشمس المباشرة أكثر من 4 سنوات.

19-المواصفات الفنية لمادة وجہ الطاولة:

- مواد خام لينة.
- لاستعمال البولييثيلات لأنها مادة مضرة ومتعددة.
- المواد المستخدمة تستخدم عالمياً لصناعة علب حفظ الطعام مما يعني أنها مواد آمنة.
- الأصباغ المستعملة والمواد الاولية خالية من اي مادة مسرطنة.
- قوة تحمل وجہ الطاولة عالية (لا تقل عن 250 كغم).

20 - للوزارة الحق في فحص عينات من الاثاث او قطعه الموردة في المختبرات المتخصصة التي تراها الوزارة مناسبة وعلى نفقة المورد.



مناقصة رقم MOE-GSD/BADEA/2024/27

الموضوع: مناقصة توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية


جهة التمويل : المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى




جدول التوزيع على المدارس



Plastic Box	Switch POE	Enterprise Acess Point	Distribution Cabinet	Complete Network Point	Interactive Screen	Toner Cartridge	Multifunction Printer	PhotoCopier	Brand Name Desktop Computer	سلطة	المدرسة
8	2	8	2	34	1	1	1	1	20	جوب القبل	مدرسة الجذر المسرع
6	2	6	2	21	0	0	0	0	10	سيزن	لكر لزراعة الابنية التعليمية
6	1	6	0	12	1	1	1	0	15	سيزن	شطب ملرسا لغير عن التربية
9	1	9	1	13	0	1	1	0	0	جن	مدرسة لكر برقن الاسمية
7	1	7	1	10	0	1	1	1	10	جن	بنك بعد التربية
2	1	2	1	26	0	0	0	0	0	سيزن	مدرسة بنك كورن التربية
12	2	12	2	21	1	1	1	1	20	طوكوم	نشاء ملرسا جيدهافي بلعا
50	10	50	9	137	3	5	5	3	75	المجموع	





استبيان مجموعة البنك² بشأن مكافحة غسل الأموال و "اعرف عميلك" (المؤسسات غير المالية)

يتمثل الغرض من الأسئلة التالية في مساعدة أعضاء مجموعة البنك الإسلامي للتنمية (المشار إليها فيما يلي باسم "المجموعة")، على إجراء دراسة لغاية الواجبة لكل من عملائها. ويرمي الاستبيان إلى جمع وتوثيق معلومات عن سياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي يطبقها عاملوها، والوسطاء المهنيون، وبنوك المراسلة، والاستشاريون والمنظمات غير الحكومية.

1. معلومات عامة

1.1 معلومات عامة عن الكيان

اسم المؤسسة

بلد التأسيس أو التسجيل

رقم التسجيل أو الترخيص

الشكل القانوني

(مثال: شركة عامة محدودة، شركة مساهمة، شركة محدودة أو غير محدودة المسئولية، وغير ذلك)

عنوان المقر الرئيسي

الموقع الإلكتروني

الأنشطة الرئيسية

رقم الهاتف

الفاكس

الاسم

البريد الإلكتروني


1.2 هيكل الملكية

1.2.1 ما قيمة رأس المال مؤسستكم المصرح به والمصدر؟

رأس المال المصرح به: رأس المال المصدر:

1.2.2 أسماء الأشخاص أو الكيانات القانونية التي تملك أو تحكم في أكثر من 10% من أسهم مؤسستكم.

² البنك الإسلامي للتنمية، والمؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار والامان الصادرات، والمؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص، والمؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة، كلها مؤسسات مالية حكومية دولية تتجاوز حدود الولاية الوطنية وذاتية التنظيم تأسست كل منها وفقاً لاتفاقية التأسيس الخاصة بها، وتتخذ من مدينة جدة، بالملكة العربية السعودية مقراً لها (ويشار إليها مجتمعة باسم "مجموعة البنك الإسلامي للتنمية").



1.2.3 هل أسهم المؤسسة مقسمة إلى فئات متعددة؟ نعم لا

إذا كان الجواب نعم، اذكر فئات الأسهم (أسهم عادية، أو أسهم مفضضة، أو أسهم حامليها أو أسهم مسجلة):

1.2.4 هل أسهم مؤسستكم مطروحة للتداول العام؟ نعم لا لا ينطبق

إذا كان الجواب نعم، اذكر اسم البورصة ورمز مؤسستكم.

1.2.5 هل لدى مؤسستكم فروع أو كيانات تابعة؟ إذا كان الجواب نعم، فهل ينطبق هذا الاستبيان على تلك الفروع/الكيانات التابعة أيضاً؟

1.2.6 هل طرأ أي تغير معتبر على الملكية (يُفوق 25%) خلال الخمس سنوات الماضية؟ إذا كان الجواب نعم، رجاء ذكر التفاصيل.

2. مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب

أولاً: السياسات العامة والمعارضات والإجراءات المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال نعم لا لا ينطبق

1. هل توجد في بلد تأسيس الشركة أو المؤسسة قوانين أو أنظمة تمنع غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وتتصدى لها؟

إذا كان الجواب نعم، اذكرها: قانون رقم (20) لسنة 2015 م بشأن مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب صادر عن رئيس السلطة الفلسطينية

2. هل وضعت مؤسستكم سياسات وإجراءات مكتوبة لمنع المعاملات المشبوهة/أنشطة تمويل الإرهاب، وكشفها والإبلاغ عنها؟

3. هل تلبي سياساتكم المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب متطلبات القوانين المحلية، ومعايير فرق العمل المعنية بالإجراءات المالية؟

4. هل تحظر تلك القوانين والأنظمة مؤسستكم من التعامل مع شركات صورية أو نيابة عنها؟

5. هل اعتمدت سياساتكم المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب من مجلس إدارة مؤسستكم أو إحدى لجانها رفيعة المستوى؟

6. هل تتطلب سياساتكم تحديد مصدر أموال أو دخل عملائك؟

7. هل تجمع مؤسستكم معلومات تتعلق بأنشطة أعمال عملائها وتقيم سياساتهم وإجراءاتهم في مجال مكافحة غسيل الأموال؟

8. هل مؤسستكم خاضعة لرقابة سلطة تنظيمية ما؟ إذا كان الجواب نعم، اذكر اسم السلطة الرقابية/التنظيمية.

9. اذكر اسم السلطة التي يجب عليك إبلاغها بحالات الاشتباه في غسيل الأموال أو تمويل الإرهاب:

10. بالإضافة إلى عمليات التفتيش التي تجريها جهات رقابة/تنظيم حكومية، هل لدى مؤسستكم وظيفة مراجعة داخلية أو جهة خارجية أخرى تقييم سياسات وممارسات مكافحة غسيل الأموال بشكل منتظم؟


11. هل لدى مؤسستكم سياسة لمكافحة الرشوة والفساد؟ (إذا كان الجواب نعم، يرجى تقديم نسخة منها)

12. هل لدى مؤسستكم سياسات تنظم العلاقة مع الأشخاص المعرضين لمخاطر سياسية وأسرهم والمقربين منهم؟

13. هل لدى مؤسستكم إجراءات مناسبة للاحتفاظ بالسجلات وفقاً للقوانين المعمول بها؟

إذا كانت الإجابة نعم، اذكر المدة الزمنية للاحتفاظ بالسجلات.


ثانياً: تقييم المخاطر نعم لا لا ينطبق



14. هل لدى مؤسستكم تقييم قائم على المخاطر لقاعدة العملاء ومعاملاتهم؟
15. هل تحدد مؤسستكم المستوى المناسب من العناية الواجبة المعززة اللازمة لفئات العملاء والمعاملات التي تعتقد مؤسستكم أنها تشكل خطراً مرتقاً لوقوع أنشطة غير مشروعة في مؤسستكم؟
- ثالثاً: أعرف عميلاً، العناية الواجبة والعناية الواجبة المعززة نعم لا لا ينطبق
16. هل تشرط مؤسستكم التحقق من هوية جميع العملاء والأطراف النظيرة (أفراد وكيانات) عند تأسيس العلاقة؟ (ومن ذلك الاسم، والجنسية، والعنوان، ورقم الهاتف، والمهنة، والسن/تاريخ الميلاد، ورقم ونوع الهوية الرسمية سارية المفعول، واسم البلد/الولاية الصادرة عنها)؟
17. هل لدى مؤسستكم إجراءات لإنشاء سجل لكل عميل جديد يحتوي على وثائق الهوية ومعلومات "أعرف عميلاً" الخاصة به؟
18. هل يتطلب برنامج مؤسستكم المتعلق بتحديد هوية العميل إجراء العناية الواجبة المعززة لبعض العملاء الذين قد يمثّلون مستوى مرتفعاً من مخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب لمؤسستكم، مثل عملاء الخدمات المصرافية الخاصة والخدمات المصرافية المراسلة الدولية، أو عملاء الولايات القضائية ذات المخاطر العالمية من عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب؟
19. هل لدى مؤسستكم عملية دورية لاستعراض معلومات العملاء ذوي الخطورة العالمية، ولتحديثها عند الاقتضاء؟
- رابعاً: المعاملات الواجب الإبلاغ عنها، ومنع واكتشاف المعاملات التي تجري بأموال متحصل عليها بطرق غير قانونية نعم لا لا ينطبق
20. هل لدى مؤسستكم سياسات أو ممارسات لتحديد المعاملات التي يجب إبلاغ السلطات بها والإبلاغ عنها؟
- خامساً: رصد المعاملات
21. هل لدى مؤسستكم برنامج لرصد الأنشطة غير العادية التي يُحتمل أن تكون مشبوهة، والتي من شأنها أن تعرض مؤسستكم لمخاطر غسيل الأموال/تمويل الإرهاب؟
22. هل تفحص مؤسستكم المدفوعات استناداً إلى قوائم العقوبات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة؟
- سادساً: التدريب على مكافحة غسيل الأموال نعم لا لا ينطبق
23. هل تتيح مؤسستكم للموظفين المعينين دورات تدريبية على مكافحة غسيل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب/العقوبات والحظائر تتضمن ما يلي: تحديد المعاملات الواجب إبلاغ السلطات الحكومية بها والإبلاغ عنها.
- أمثلة على مختلف أشكال غسيل الأموال تُستخدم فيها منتجات المؤسسة وخدماتها.
 - السياسات الدولية والوطنية والداخلية لمنع غسيل الأموال.

إذا كان الجواب نعم، فما هي فترات عقد هذه الدورات؟

24 هل تحتفظ مؤسستك بسجلات الدورات التدريبية، بما في ذلك سجلات الحضور والمواد التدريبية المستخدمة ذات الصلة؟



25. هل لدى مؤسستكم سياسات لإبلاغ الموظفين المعينين بالقوانين الجديدة المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب/العقوبات والحظر، أو التغيرات التي تجري على السياسات أو الممارسات القائمة المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب/العقوبات والحظر؟

26. هل توظف مؤسستكم أطرافاً أخرى للقيام ببعض وظائفها المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب/العقوبات والحظر؟ إذا كان الجواب نعم، فضلاً أجب على السؤال التالي.

27. هل تفحص مؤسستكم المدفوعات استناداً إلى قوائم العقوبات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة؟
سابعاً: معلومات/مستندات إضافية

يرجى إرفاق المستندات التالية مع هذا النموذج:

- الرخصة/شهادة التسجيل؛

- النظام الداخلي أو اتفاقية التأسيس؛

- السياسة/المبادئ التوجيهية المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب/أعرف عميلك؛

- قائمة المساهمين أو المالكين وحصة كل منهم؛

- قائمة أعضاء مجلس الإدارة (أو الأمناء) تشمل جنسياتهم والمساهمين الذين يمثلونهم؛

- قائمة بفريق الإدارة توضح منصب كل منهم وعدد سنوات خدمته؛

- التقرير السنوي والقواعد المالية.


أؤكد أن البيانات الواردة أعلاه حقيقة وصحيحة. وأؤكد أيضاً أنني مخول بتبعة هذا الاستبيان.

الاسم: التوقيع:

المنصب:

التاريخ: الختم الرسمي:

(ملاحظة: يرجى التأكد من تبعة هذا النموذج بالكامل وتوقيعه وختمه حسب الأصول من أجل إكمال عمليات التوجيه المطلوبة).



مناقصة رقم MOE-GSD/BADEA/2024/27

الموضوع: مناقصة توريد وتركيب مختبرات الحاسوب لعدد من المدارس في الضفة الغربية

جهة التمويل : المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، بإدارة البنك الإسلامي للتنمية بصفته مديرًا لصندوق الأقصى




المواصفات الفنية الخاصة بالتجهيزات




Technical Networking Specification

#	Group1	QTY
	Structured Cable Network	
1.1	<p>Network parts must have a valid Palestinian PSI certificate. RJ45 Termination must be using standard A. Cable management, labeling and certification for perm. Channel with fluke analyzer Test is a must. All brand items must have ISO9001 and top ten Gartner 2022 for switch and access point items.</p> <p>Structured Cable: Brand name Cat 7 SFTP (Tinned copper braid Shieded) for Computers, IP Cameras & Projectors</p> <p>Work Area: Brand name Cat 6A minimum RJ45 female connector, 360° shielded.</p> <p>Patch Panel: 19" Rack, 1U, 24 port CAT 6A fully populated, Toolless RJ45 female connector must be same as RJ45 female connector used in work area.</p> <p>1U 19" Rack Horizontal cable manager (Air patch panel) Brush type or fingure type</p> <p>Cat 6A Patch Cord, flex type (stranded copper), SFTP construction.</p> <p>Cat 6A Patch Cord, flex type (stranded copper), SFTP construction.</p> <p>All above items must have Palestinian PSI certificate and same Brand</p> <p>Toolless RJ45 Female must not show any Possiblity of short Circuit when installed or Reused .</p>	137
1.2	<p>Distribution Rack Cabinet</p> <p>10 U Size wall mount rack cabinet</p> <p>Adjaustable 2 Pair 19" mounting rails 1.5mm thickness, 1.1 mm sheet thickness.</p> <p>Front smoked glass door with keylock</p> <p>Removable side panels with latch lock</p> <p>Adjustable square rails</p> <p>Top and bottom cable entries</p> <p>1U, 19", Rack Mount Power Strip PDU with Surge protection and led indicator, 6 IL standard Outlet and plug.</p> <p>Single fan roof-mounted kit with thermostat</p> <p>Depth 550 mm as Min</p>	9
1.3	<p>BrandName POE Switch</p> <p>Fully Managed</p> <p>IEEE 802.3at, IEEE 802.3af</p> <p>24 x PoE+ 10/100/1000 Mbps Ports, 4xSFP/SFP+ Modular (not populated with SFPs)</p>	10




	<p>Supports PoE + power up to 15.4W for each PoE+ port</p> <p>Latency < 4µs</p> <p>Switching Capacity : 128 Gbps as Min</p> <p>VLANs Supported : 4000 As Min</p> <p>Total PoE+ Power Budget 370 W as Min</p> <p>Rack Mount</p> <p>Support: Jumbo Frames, Auto-negotiation for Port Speed and Duplex, Multiple Spanning Tree Protocol (MSTP)</p> <p>Support: Telnet / SSH , HTTP / HTTPS , SNMP v1/v2c/v3, Standard CLI and Web GUI, Cloud management</p> <p>Unicast/Multicast traffic balance over trunking port</p> <p>Should be the same brand of Access Point.</p> <p>End of Sale must be 5 years as minimum (the bidder must disclose the EOS for the device)</p> <p>Warranty : Life time warranty with support after sale min 5 Years</p>
	<p>Well Known Brandname Access Points With Heat Map for Each Site</p> <p>One 10/100/1000 Mbps Ethernet Port(RJ45) autosensing</p> <p>PoE Power Requirements 802.3af</p> <p>Data Rates Supported: aggregate throughput 1.7 Gbps As Min for two radios : 570Mbps for 2.4GHz as Min , 1.2Gbps for 5GHz as Min</p> <p>Bands: (2.4 GHz+ 5 GHz) AX (simultaneous dual band)</p> <p>Antenna: Internal integrated support MU-MIMO technology with 20 dBm Power per Antenna as Min</p> <p>Remote Management Protocol: HTTP, HTTPS</p> <p>Data Encryption: WPA / WPA2 / WPA3 With AES support</p> <p>Status Indicators: Power, LAN, wireless</p> <p>Concurrent Connection : 256 Per Radio as Min</p> <p>Wall and Ceiling Mount Kit</p> <p>Fully Centralized Cloud Management Supports</p> <p>Support Multi SSID : 16 SSID as Min</p> <p>Warranty : 3 years includes after sale support</p> <p>Data Link Protocol: IEEE 802.11AX</p> <p>Network / Transport Protocol: DHCP, Bonjour Client Support</p> <p>Authentication Method: Support RADIUS, EAP</p> <p>Features: DHCP support, load balancing, VLAN support, Syslog support, E-mail alert, firmware upgradable, wall mountable, Quality of Service (QoS), RADIUS support</p>
	<p>Perpetual Fully Centralized management license (Cloud or on Premise)</p>
1.4	
1.5	<p>The number of client devices connected in real-time</p> <p>COMPLETE APP VISIBILITY AND CONTROL</p> <p>Multi-site management (devices must not be limited for any site)</p> <p>Bandwidth limits</p> <p>Wired and wireless access control list</p> <p>Quality of service for audio and video</p> <p>Map Display</p>



	<p>Reporting</p> <p>Multitenancy: a global Ministry account, that shows all the Branches under it, and then, for each branch we will see all schools related to this branch. Moreover, each Branch must have an account to control all schools associated with.</p>	
	Firmware update	
1.6	<p>Plastic Box</p> <p>Suitable size to enclose the Access Point</p> <p>Theft and tamper proof box</p> <p>Made of hard plastic (PVC)</p> <p>Clear and lockable cover/door</p>	50

PhotoCopier		Spec	QNTY
	Group (2)		
1	date Introduction/launch	Not before 2020	
2	General type	Desktop A3	
3	Technology	Digital Laser, Mono Component	
4	Resolution	600 x 600 dpi min.	
5	Speed mono simplex A4	[40] CPM as Min	
6	Paper Standard :Cassette	2X500 Sheet universal Cassette	
7	range Zoom	25 – 400 in 1 % steps	
8	Continuous copy	1 – 999	
9	Duplexing	Built-In Duplex Unit	
10	Interface	1 Gbps Ethernet, USB 2.0 or Higher	
11	Display	10" TouchScreen As min	
12	Memory	1024 MB+ 30 GB HDD Min.	
13	Cabinet	Included & Same Brand	
14	Feeder	Reversing Automatic Document	
15	Scanner Kit	color and monochrome – Digital send – 50PPM Speed	



16

Warranty


Pre service warranty contract includes consumables
5 years or 75000 copy whichever comes first

Group 3

		BrandName Desktop Computer	QNTY
No.	Group (3)	Spec.	
1	CPU	Intel Core I5 Processor 12th generation up to 4.6 GHz	
2	Form Factor	Tower \ Mini Tower	
3	External Cache	18 MB Smart Cache as Min	
4	Memory	16 GB DDR4-3200 or higher SDRAM DIMM Memory (1PC Installed) -at least 2-DIMM available - Upgradable to 64 GB	
5	Main board	Intel Q670 or Higher	
6	Video Card	Built in	
7	Hard Drive	500GB M.2 NVMe Value Solid State Drive	
8	Monitor	21 " Size as Min FHD LED Monitor as Min with HDMI or Display cable needed to connect PC to Monitor (HDMI) without convert PC & Monitor should be the same brand	75
9	Network Card	Integrated 10 base-T /100base-TX /1000 LAN Interfacet Network Connection	
10	Sound Card	Integrated 3D Audio , with line in , line out , Mic ports .	
11	Inputs	Optical Wheel Mouse , Keyboard Enhanced /A/E	
12	OS	Free DOS Installed Software as beneficiary Needs	
13	warranty	3 years (Full Warranty:3.3.3) On Site	


No	Group (4)	Network MF Laser Printer	Qnty
No	4.1		
-	Functions	printing, scanning, copying, faxing	
-	Automatic Document Feeder	standard 30 minimum sheets	
-	Input Capacity, Std.	Up to 250 sheets (min)	
-	Connectivity	Ethernet 10Base-T/100Base-TX/1000Base-T	
-	The Printer		
-	Memory	512 MB standard as Min	
-	Print Speed	30 ppm min to 40 ppm Max	
-	Print Quality	600 dpi	

5




	The Scanner	
-	Type	Flatbed
-	Resolution	600 dpi
	The Fax	
-	Transmission Speed	3 sec per page
-	Fax Memory	200 pages
	The Copier	
-	Copy Speed	20 PPM as Min
-	Warranty	On Site One year as min. including parts and labor.
No.	Item (4.2)	Standard Toner Cartridge
-	Printer price	should include consumables (4500) pages as Min starting+extra
		5

Group 5	Interactive Touch Screen	Quantity
Item 5.1	Spec	
Size	65" in min	
Resolution	K (UHD) as min4	
Brightness	350 nits (Typ.) as min	
Ratio Contrast	1200:1 (Typ.) as min	
Technology Touch	IR Technology	
Point Touch	4 points touch as min	
	as min HDMI 2.0 × 2 VGA: 1 / RGB Audio: PC audio in (3.5 mm)*1 USB 2.0 × 2 as min OPS Slot × 1 Internal Microphone included Mic× 1 as min 1 × RJ45 port Wi-Fi Connectivity	3
Input	X1 as min	
Output	min HDMI × 1 as	




	Audio: 3.5mm Earphone Out *1,
Speaker	8 W x 2 as min
Internal Memory	G as min4 (Built-in)
Protection Screen	Anti-glare, Tempered glass , Anti-Scratchable
Software Educational	<ul style="list-style-type: none"> •allow users to share screens •Includes math tools • whiteboard •Embedded browser without leaving the •Multi touch •Support all operating systems •Have windows , Android m IOS version •Training 5 hours included •Min 3 years license
Accessories /Package	<ul style="list-style-type: none"> •2 Pen included • HDMI Cable 3M for Touch 3M USB Cable • mount with installation included Wall •
Warranty	Year on site 3



القسم الخامس – الدول ذات الأهلية

لتوفير اللوازم، وتنفيذ الأشغال والخدمات في إطار المشتريات العامة

1. لمعلومات المناقصين ووفقاً للقرارات 4.7، و 5.1، من التعليمات للمناقصين، يتم في الوقت الحاضر استبعاد الشركات ، واللوازم، والخدمات من الدول التالية من المشاركة في هذه المناقصة: لا شيء



القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

1.6

تقتضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشترية، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكالاتهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقابلو من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود الممولة من المال العام والمدارسة من قبل الحكومة،³ ووفق هذه السياسة:

أ. تعرف الممارسات المبينة أدناه على النحو التالي:

- 1- "ممارسة الفساد": أي عرض، أو اعطاء، أو تلقى، أو التماس - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر؛⁴.
- 2- "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام.⁵.
- 3- "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق عرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير وأو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر؛⁶
- 4- "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاق الضرر - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- بأي طرف أو ممتلكاته للتأثير وأو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما؛⁷.
- 5- "ممارسة العرقلة":
 1. الإتلاف المتعمد، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدلاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المالية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ، أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو
 2. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقير المنصوص عليهما في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.

ب. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، وأو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التنافس حول المناقصة موضوع النقاش؛

ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إما إلى أجل غير مسمى، أو لفترة معيّنة من الزمن، للحصول على أي عقد ممّول من المال العام.

ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم ووكالاتهم وموظفيهم ومستشاريهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتتحقق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعينهم من قبل الحكومة.


في هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة بعد عمل غير لائق.

"لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "موظف قطاع عام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، من يتخذون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء، أو تنفيذ العقد؛ وإن "عمل أو الامتناع عن القيام بهذا عمل" يهدف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.


"لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى موظف قطاع عام؛ كما أن مصطلح "المنفعة" و "الالتزام" هما متصلاً بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد؛ وإن "عمل أو الامتناع عن القيام بهذا عمل" يهدف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

"لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الأطراف" يشير إلى المشاركين في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، من يحاولون إثما بأنفسهم، أو من خلال شخص، أو كيان آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاختيار، تزيف (تقدير) جانب المناقصة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستويات مصطنعة وغير تناهية، أو من هم مطلعون على قيمة العطاءات المقتملة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.

"لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى أحد المشاركين في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.




الجزء الثاني: متطلبات التوريد



القسم السادس: جدول المتطلبات

المحورات

ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات
المواصفات الفنية



ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات

تقوم الجهة المشترية بتضمين جدول المتطلبات في وثائق المناقصة، ويجب أن تغطي كحد أدنى وصفاً للوازم والخدمات المتعلقة بها والتي سيتم تزويدها بالإضافة إلى جدول التسليم.

إن هدف جدول المتطلبات هو توفير معلومات كافية تمكن المناقصين من إعداد عطاءاتهم بشكل دقيق وفعال، وخاصة جدول الأسعار، الذي يوجد له نموذج خاص في القسم الرابع.


بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون جدول المتطلبات بالإضافة إلى جدول الأسعار هما الأساس في حالة تغيير الكميات عند إحالة المناقصة وفقاً للفقرة 1.39 من التعليمات للمناقصين.

المواصفات الفنية

إن الهدف من المواصفات الفنية هو تحديد الخصائص الفنية للوازم التي تطلبها الجهة المشترية، وعلى الجهة المشترية أن تعد قائمة مفصلة بالمواصفات الفنية أخذة بعين الاعتبار ما يلي:

- تتألف المواصفات الفنية من مؤشرات واضحة تستطيع الجهة المشترية من خلالها أن تحدد فيما إذا كانت المواصفات الفنية التي يقدمها العطاء مطابقة للمواصفات المطلوبة وبالتالي تستطيع تقديم العطاء، ولذا فإن المواصفات الفنية المحددة جيداً تسهل عملية إعداد العطاءات المستوفية للمواصفات من قبل المناقصين، بالإضافة إلى تسهيل فحصها وتقييمها ومقارنتها من قبل لجنة تقييم العطاءات.
- تتطلب المواصفات أن تكون جميع اللوازم والمواد المستخدمة في اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومنأحدث طراز وتتضمن التطورات كافة في التصميم والمواد ما لم يذكر خلاف في العقد.
- يجب أن تستفيد المواصفات الفنية من أفضل التطبيقات السابقة، وقد توفر العينات لمواصفات استخدمت في عطاءات ناجحة مشابهة في نفس البلد أو القطاع، أرضية صلبة في وضع المواصفات الفنية.
- إن وضع معايير ثابتة للمواصفات الفنية قد يكون مفيداً، وهذا يعتمد على مدى تعقيد اللوازم وتكرار هذا النوع من عمليات التوريد، ويجب أن تكون المواصفات الفنية شاملة لتجنب تقييد التصنيع، أو المواد، أو المعدات المستخدمة عادة في تصنيع لوازم شبيهة.
- يجب أن لا تكون المعايير المحددة للمعدات والمواد والتصنيع في وثائق العطاء مقيدة، ويجب تحديد المواصفات الدولية المعتمدة كلما كان ذلك ممكناً، كما يجب تجنب الإشارة إلى الأسماء التجارية، أو أرقام الأدلة المصور، أو أي تفاصيل أخرى تحدد المواد والبنود المطلوبة بتلك المنتجة من مصنع معين، وذلك قدر الإمكان، وإذا لم يكن ذلك ممكناً يجب أن يتبع وصف هذه البنود جملة (أو ما يكفيها).
- يجب أن تبين المواصفات الفنية جميع المتطلبات فيما يتعلق بال نقاط الآتية، على سبيل المثال لا الحصر:
 - i. معايير المواد والتصنيع المطلوب لإنتاج وتصنيع هذه المواد.
 - ii. تفاصيل الاختبارات المطلوبة (النوع والرقم).
 - iii. أي عمل إضافي و/أو خدمات متصلة به مطلوبة لتحقيق التسليم/الإنجاز على أكمل وجه.
 - iv. تفاصيل النشاطات التي يجب تفديها من المورد وطبيعة مشاركة الجهة المشترية فيها.
- قائمة بتفاصيل الضمانات المصنوعية (Warranty) التي تغطيها كفالة اللوازم والغرامات (Liquidated Damages) التي ستطبق في حالة عدم تحقيق الضمانات.
- يجب أن تبين المواصفات جميع المتطلبات والخصائص الفنية والأدانية، بما في ذلك القيم العليا والدنيا المقبولة، كما هو مناسب، وتضييف الجهة المشترية عند الضرورة نموذجاً خاصاً (يرفق بنموذج تقديم العطاء) ليبين فيه المناقص معلومات تفصيلية حول هذه الخصائص الأدانية مقابل هذه القيم المقبولة.
- عندما تطلب الجهة المشترية من المناقص أن يبين في عطائه جميع هذه المواصفات الفنية أو جزءاً منها، أو جداول فنية أو معلومات فنية أخرى، فعليها أن تحدد بالتفصيل مدى وطبيعة المعلومات المطلوبة والطريقة التي يجب أن تقدمها في عطاء المناقص.


الجزء الثالث : العقد



القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

جدول المحتويات

71	1. التعريفات
71	2. وثائق العقد
71	3. ممارسات الفساد والاحتيال
71	4. التفسير
72	5. اللغة
72	6. انتلاف الشركات
72	7. مذكرات التبليغ
72	8. القانون الحاكم
72	9. حل النزاعات
72	10. نطاق التوريد
72	11. التسليم والوثائق
72	12. مسؤوليات المورد
72	13. قيمة العقد
72	14. شروط الدفع
73	15. الضرائب والرسوم
73	16. كفالة حسن التنفيذ
73	17. حقوق النشر
73	18. سرية المعلومات
73	19. عقد الباطن
73	20. المواصفات والم مقابليس
74	21. التغليف والوثائق
74	22. التأمين
74	23. الفحص والتقيش
74	24. غرامات التأخير
74	25. الضمانة المصنوعية
75	26. التحصين من انتهاء براءات الاختراع
75	27. التغيير في القوانين والأنظمة
75	28. القوة القاهرة
75	29. أوامر التغيير وتعديل العقد
76	30. تمديد المدة
76	31. فسخ العقد
77	32. نقل الحقوق



1. التعريفات

- 1.1 يكون للكلمات والعبارات التالية حيضاً وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعاني المدرجة أدناه ما لم تدل القراءة على غير ذلك:
- العقد:** يعني اتفاقية العقد المبرمة بين الجهة المشترية والمورد، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، بما فيها جميع المرفقات والملاحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.
- وثائق العقد:** تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.
- قيمة العقد:** تعني المبلغ الذي يدفع للمورد كما هو محدد في اتفاقية العقد والخاص بالزيادة أو التخفيض أو التعديل وفقاً لشروط العقد.
- اليوم:** يعني اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.
- الاتجار:** يعني تنفيذ المورد للخدمات المتعلقة باللوازم بما يتوافق مع الشروط والتزود المدرجة في العقد.
- اللوازم:** تعني الأموال المنقولة أياً كان نوعها ووصفها، والخدمات المتعلقة إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، والأموال المنقولة تعني السلع والمواد الخام والآلات والمعدات وأو المواد الأخرى التي يجب على المورد تقديمها للجهة المشترية بموجب العقد.
- الحكومة:** تعني حكومة دولة فلسطين.
- الجهة المشترية:** تعني الجهة التي تقوم بشراء اللوازم بموجب العقد والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.
- الخدمات المتعلقة باللوازم:** تعني الخدمات المرافقة لتوريد اللوازم، مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة المبدئية وغيرها من التزامات المورد بموجب العقد.
- متعاقد الباطن:** تعني أي شخص طبيعي، أو أي مؤسسة حكومية أو خاصة، أو خليط من الاثنين، يقوم بالتعاقد مع المورد لتأمين جزء من اللوازم المطلوبة أو تنفيذ أي جزء من الخدمات المتعلقة.
- المورد:** يعني الشخص الذي يقوم بموجب العقد المبرم مع الجهة المشترية بتوريد اللوازم.
- موقع المشروع:** يعني المكان المذكور في الشروط الخاصة للعقد، إن كان ينطبق.

2. وثائق العقد


- 1.2 تقرأ اتفاقية العقد كوحدة متكاملة، وتكون جميع الوثائق المكونة للعقد (وجميع أجزائها) مترابطة ومنكاملة ويفسر بعضها البعض وفق ترتيب الأسبقية المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

3. ممارسات الفساد والاحتيال

- 1.3 تشترط الحكومة الامتنال لسياستها فيما يتعلق بمارسات الفساد والاحتيال على النحو المبين في ملحق الشروط العامة للعقد.

4. التفسير

- 1.4 إذا تطلب السياق ذلك قد تعني الصيغة المفردة الجمع والعكس صحيح.
- 2.4 **شروط التجارة الدولية:** INCOTERMS
- 3.4 **أ.** ما لم يتعارض مع أي حكم من أحكام العقد، يكون معنى أي مصطلح تجارة، وحقوق والتزامات الأطراف بموجبه، على النحو الذي يحدده إنكوترمز.
- ب.** تحكم المصطلحات CFR، CIP، DDP، EXW، FCA، شروط التجارة الدولية المحددة في الشروط الخاصة للعقد والصادرة عن غرفة التجارة الدولية في باريس - فرنسا.
- كامل الاتفاقية:**
- 3.4 يتكون العقد من كامل الاتفاقية بين الجهة المشترية والمورد، ويلغي جميع المراسلات والمفاوضات والاتفاقيات التي تمت بين الطرفين قبل تاريخ العقد.
- 4.4 التعديل:**
- 3.4 لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على العقد نافذاً إلا إذا كان خطياً، ويحمل تاريخاً يشير إلى العقد بشكل محدد، كما يجب أن يكون موقعاً من ممثل مفوض حسب الأصول من كلا الطرفين.
- 5.4 عدم التنازل:**
- أ.** مع مراعاة الفقرة 5.4 (ب) من الشروط العامة للعقد، لن يؤثر أو يحد أو يجحف أي تساهل أو تأخير أو تريث أو إمهال في تطبيق أي من بنود أو شروط العقد أو منح الوقت، من قبل أي من الطرفين على أي من حقوق الطرف الآخر الواردة في العقد، وكذلك لا يمثل أي تنازل من كلا الطرفين عن أي خرق في العقد تنازلاً عن خرق لاحق أو خروق لاحقة للعقد.
- ب.** أي تنازل من قبل أي من الطرفين عن حقوق أو صلاحيات أو تعويضات بموجب العقد يجب أن يكون خطياً، وموزراً، ومحيناً من قبل ممثل مفوض من الطرف المتنازل، كما يجب أن يحدد هذا التنازل الخطى الحق وإلى أي مدى تم التنازل عنه.



تجزئة العقد

6.4 إذا تبين أن أحد أحكام أو شروط العقد ممنوعة أو باطلة أو غير قابلة للتطبيق، فإن هذا المنع أو البطلان أو عدم القراءة على التطبيق لن يؤثر على شرعية أو تطبيق أي من الأحكام والشروط الأخرى في العقد.

5. اللغة

1.5 يجب أن يكتب العقد وجميع المراسلات والوثائق المتصلة به والمترادفة بين الجهة المشترية والمورد باللغة المحددة في الشروط الخاصة للعقد، ويمكن أن تكون الوثائق المساندة والمطبوعات التي تعتبر جزءاً من العقد بلغة أخرى على أن تكون مرفقة بترجمة طبق الأصل باللغة المحددة، وتعتمد الترجمة لغایات تفسير العقد.

2.5 على المورد أن يتحمل جميع نفقات ترجمة أي وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، وتحمل مسؤولية دقة الترجمة للوثائق التي يقدمها.

6. ائلاف الشركات

1.6 إذا كان المورد ائلاف شركات أو اتحاد، يكون جميع أعضاء الائلاف أو الاتحاد مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين، وعليهم أن يعينوا أحدهم كمفاوض له صلاحية إلزام الائلاف أو الاتحاد، ولا يجوز تغيير تركيبة أو تشكيلة أي من ائلاف الشراكه أو الاتحاد دون موافقة الجهة المشترية المسبقة على ذلك.

7. مذكرات التبليغ

1.7 يجب أن يكون أي تبليغ موجه من أحد الأطراف إلى الآخر في تنفيذ العقد خطياً ومرسلاً إلى العنوان المحدد في الشروط الخاصة للعقد، و”خطياً“ تعني مكتوباً مع إثبات بالاستلام.

2.7 تعتبر المذكورة نافذة من تاريخ استلامها أو من تاريخ سريانها، أيهما يأتي لاحقاً.

8. القانون الحاكم

1.8 يحتمل العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في دولة فلسطين إلا إذا نص على غير ذلك في الشروط الخاصة للعقد.

9. حل النزاعات

1.9 على الجهة المشترية والمورد أن يقوما بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما بموجب العقد أو فيما يتعلق بالعقد ودياً عن طريق المفاوضات غير الرسمية وال مباشرة.

2.9 في حالة فشل الطرفان في التوصل إلى حل مرضي للنزاع بالتراضي بعد مرور 28 يوماً، يتم اللجوء إلى حل النزاعات حسب الإجراءات المنصوص عليها في قانون التحكيم لدولة فلسطين، إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.

3.9 بعض النظر عن الإشارة إلى التحكيم:

أ) يستمر الطرفان في تنفيذ واجباتهم التعاقدية ما لم يتفقا على غير ذلك،

ب) تدفع الجهة المشترية أية أموال مستحقة للمورد بموجب العقد.

10. نطاق التوريد

1.10 يجب أن تكون اللوازم مطابقة لثناك المحددة في جدول المتطلبات.

11. التسلیم والوثائق

1.11 يمتنى الفقرة 1.29 من الشروط العامة للعقد، يكون تسليم اللوازم وإنجاز تنفيذ الخدمات المتعلقة بها مطابقاً لجدول التسلیم والتتفیذ المذکورة في جدول المتطلبات، ويجب أن يؤمن المورد تفاصيل الشحن وأية وثائق أخرى وفق ما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد.

12. مسؤوليات المورد


1.12 يجب على المورد أن يقوم بتوريد كافة اللوازم الواردة في نطاق التوريد بما يتوافق مع الفقرة 10 من الشروط العامة للعقد، ووفقاً لجدول التسلیم والتتفیذ المحددة في الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد.

13. قيمة العقد

1.13 يجب ألا تختلف المبالغ التي يتقاضاها المورد في العقد من الجهة المشترية مقابل اللوازم عن تلك المحددة من قبله في عطائه إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على مراجعة الأسعار.

14. شروط الدفع

1.14 يتم دفع قيمة العقد بما في ذلك الدفعات المقدمة (إذا كان ذلك ينطبق) كما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد.



2.14 يجب أن يقم المورد مطالبة مالية خطية للجهة المشترية، مرفقة بالفواتير التي تصف الوازム التي تم توريدتها والخدمات المتعلقة بها التي تم تنفيذها، وبالوثائق الضرورية وفق الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، وعند إتمام جميع الالتزامات المبرمة في العقد.

3.14 يجب أن تصرف الجهة المشترية الدفعات فوراً، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تتأخر الدفع عن 60 يوماً من تاريخ تسليم الفواتير أو طلب الدفع من قبل المورد وقبول الجهة المشترية لها.

4.14 يتم صرف الدفعات المستحقة للمورد بموجب هذا العقد بالعملة أو العملات التي استخدمت في تقديم العطاء.

5.14 في حالة تأخرت الجهة المشترية عن الدفع للمورد ضمن الفترة المنصوص عليها في الشروط الخاصة للعقد، تقوم الجهة المشترية بدفع فائدة للمورد عن قيمة الدفعية أو الدفعات المتأخرة بموجب النسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد وعن الفترة الممندة حتى إتمام الدفع.

15. الضرائب والرسوم

1.15 تشمل الأسعار جميع الضرائب والرسوم المعمول بها في دولة فلسطين ما لم تنص الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.

16. كفالة حسن التنفيذ

1.16 إذا كانت كفالة حسن التنفيذ مطلوبة في الشروط الخاصة للعقد، فإن على المورد أن يسلم هذه الكفالة للجهة المشترية للمدة المحددة وبالقيمة المحددة في الشروط الخاصة للعقد خلال الفترة المنصوص عليها في كتاب التبليغ بحال العقد (خطاب الإحالة).

2.16 يتم تسهيل كفالة حسن التنفيذ أو أي جزء منها لصالح الجهة المشترية كتعويض عن أي خسارة تنتج عن إخفاق المورد في الانتهاء من تنفيذ التزاماته بموجب العقد.

3.16 يجب أن تكون كفالة حسن التنفيذ، إذا كانت مطلوبة، وفق أحد الأشكال المنصوص عليها في الشروط الخاصة للعقد، أو بأي شكل آخر تعتمده الجهة المشترية.

4.16 تعيّد الجهة المشترية إلى المورد كفالة حسن التنفيذ بعد مرور 28 يوماً على انتهاء المورد من تنفيذ جميع التزاماته بموجب العقد بما في ذلك أي التزامات تخص الضمانة المصنوعية للوازム أو كفالة الصيانة، إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.

17. حقوق النشر

1.17 حقوق نشر جميع المخططات والوثائق وجميع المواد الأخرى التي تحتوي على بيانات ومعلومات قدمها المورد إلى الجهة المشترية تبقى مسجلة باسم المورد، أما إذا تم تقديمها إلى الجهة المشترية من قبل طرف ثالث بما في ذلك موردو المواد إما مباشرة أو من خلال المورد تبقى حقوق النشر في هذه الحالة مسجلة باسم هذا الطرف الثالث.

18. سرية المعلومات

1.18 تلتزم كل من الجهة المشترية والمورد بالسرية التامة، وبعد الإفصاح عن أي وثائق أو غير مباشر بالعقد لأي طرف ثالث، سواء قدمت هذه المعلومات قبل أو أثناء تنفيذ العقد أو بعد إنجازه أو فسخه، دون الحصول على الموافقة الخطية من الطرف الثاني، ويستثنى من هذا أي معلومات أو بيانات أو وثائق يحصل عليها المورد من الجهة المشترية ويحتاجها لتنفيذ جزءاً من العقد من خلال متعاقد بالباطن، وفي هذه الحالة يجب على المورد أن يحصل على التزام بالسرية من المتعاقد بالباطن مشابه لذلك الذي التزم به بموجب الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد.

2.18 لا يحق للجهة المشترية أو المورد استخدام أي من الوثائق والمعلومات والبيانات التي يحصلان عليها من الطرف الثاني لأي غرض لا يتعلق بالعقد المبرم بينهما.

3.18 التزام الطرفين بالفقرة الفرعية 1.18 و 2.18 من الشروط العامة للعقد لا يسري على المعلومات التالية:

أ. إذا احتاجت الجهة المشترية أو المورد بإطلاع أي جهة أخرى مشاركة في تمويل المشروع على هذه المعلومات؛

ب. إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام بسبب خارج عن إرادة الطرف المعنى؛

ت. إذا تمكن الطرف المعنى أن يثبت امتلاكه للمعلومات وقت كشفها وأنه لم يحصل عليها قبل ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر من الطرف الآخر؛ أو

ث. إذا حصل عليها أحد الطرفين بشكل قانوني من طرف ثالث غير ملزم بالتزهد بالسرية.

4.18 نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد المذكورة أعلاه لا تعدل بأي شكل من الأشكال أي تعهد بالسرية معطى من قبل أي من الطرفين قبل تاريخ توقيع العقد فيما يتعلق بالتوريدات أو أي جزء منها.

5.18 تبقى نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد ملزمة حتى بعد إنجاز العقد أو فسخه لاي سبب كان.


19. عقود الباطن

1.19 على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً بجميع عقود الباطن المتعلقة بتنفيذ العقد إذا لم يكن ذلك محدداً مسبقاً في العطاء، ولا يغفي هذا التبليغ سواء كان في العطاء أو في مرحلة لاحقة المورد من التزاماته أو واجباته أو مسؤولياته بموجب العقد.

2.19 يلتزم متعاقدو الباطن بنصوص الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

20. المواصفات والمقاييس

1.20 المواصفات الفنية والمخططات



1. يجب أن تتطابق اللوازم الموردة بموجب العقد بالمواصفات والمقويسات الفنية الواردة في القسم السابع -جدول المنتطلبات، وفي حال عدم ذكر مقياس، فالمقياس يجب أن يساوي أو يتتفق على المقويس الرسمية المعتمدة في دول منشا اللوازم أو لدى مؤسسة المواصفات والمقويسات الفلسطينية أو أي هيئة وطنية أخرى ذات علاقة.

2. يحق للمورد أن يخلي مسؤوليته عن أي تصميم، أو بيانات، أو مخططات، أو مواصفات أو وثائق أو تعديلات مقدمة أو مصممة من قبل الجهة المشترية أو بالنيابة عنها، على أن يسلم مذكرة بخلاء المسؤلية للجهة المشترية.

3. إنما تمت الإشارة في العقد إلى المقويس والكودات التي يجب تنفيذ هذا العقد بناء عليها، فإن الإصدار أو النسخة المعدلة المعتمدة لهذه المقويس والكودات هي تلك المحددة في جدول المنتطلبات، ويجب أن يسبق تطبيق أي تعديل على هذه المقويس والكودات موافقة الجهة المشترية، ويجب أن يتم التعامل معها بما يتناسب مع الفقرة 29 من الشروط العامة للعقد.

21. التغليف والوثائق

1.21 يجب على المورد أن يؤمن شحن اللوازم إلى وجهتها النهائية المذكورة في العقد، بطريقة تضمن عدم إتلافها أو إلحاق أي ضرر بها، ويجب أن يكون التغليف طوال فترة النقل كاف لتحمل التعامل الخشن والتعرض لندرجات الحرارة القاسية، والأملأح والأمطار والتخزين في أماكن مفتوحة، كما يجب أن يراعي حجم وزن صناديق التغليف بعد الوجهة النهائية للوازم وغياب مراافق التعامل مع الحمولات الثقيلة في جميع مراحل النقل.

2.21 يجب أن تتوافق عملية التغليف، ووضع العلامات المناسبة والتوضيق داخل وخارج رزم الشحن مع المنتطلبات الخاصة المنصوص عليها في العقد، أو أية متطلبات أخرى محددة في الشروط الخاصة للعقد، أو أي تعليمات أخرى صادرة عن الجهة المشترية.

22. التأمين

1.22 يجب التأمين على اللوازم بموجب العقد ضد الضياع أو التلف الناتج عن التصنيع والنقل والتخزين والتسليم إلا إذا نص على غير ذلك في الشروط الخاصة للعقد.

23. الفحص والتفتيش

1.23 يجب على المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بالفحوصات وأو التفتيش اللازم على اللوازم والخدمات المتعلقة بها والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.
2.23 يمكن أن يتم الفحص والتفتيش في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، أو عند التسلیم / أو عند صولها إلى وجهتها النهائية أو أي مكان آخر في فلسطين وفق ما هو محدد في الشروط الخاصة للعقد، وفي حالة أجرى الفحص في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، فيمراهنة الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد على المورد توفير جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لفريق الفحص بما في ذلك المخططات وبيانات الإنتاج دون أن يشكل ذلك تحفنة إضافية على الجهة المشترية.

3.23 يحق للجهة المشترية أو مثل عنها حضور الفحص أو التفتيش بموجب الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد، شريطة أن تتحمل الجهة المشترية جميع تكاليفه ونفقاته الشخصية الناتجة عن حضوره، شاملًا على سبيل المثال لا الحصر تكاليف السفر والإقامة.

4.23 على المورد أن يعطي إخطارا مسبقا للجهة المشترية قبل إجرائه للفحص والاختبار، يعلمه فيه بال تاريخ والمكان الذي سيجري فيهما، وعليه أن يحصل على أي تصريح أو موافقة لازمة من أي طرف ثالث ذي علاقة أو مصنع لحضور الجهة المشترية أو مثلها مثل هذا الفحص وأو التفتيش.

5.23 يحق للجهة المشترية أن تطلب من المورد القيام بأي فحص وأو تفتيش غير درج في العقد إذا وجده ضروري للتأكد من أن خصائص واداء هذه اللوازم مطابق للمواصفات والكودات والمقويسات الفنية المبينة في العقد، يتشرط أن تضاف التكاليف والتلفقات المعقولة المترتبة على المورد لإجراء هذا الفحص وأو التفتيش إلى قيمة العقد، وان يوحذ بعين الاعتبار أي تأخير في تواريخ تسليم اللوازم وتوارييخ إنجاز الخدمات ذات العلاقة والالتزامات الأخرى المترتبة والذى يسببه هذا التفتيش وأو الفحص في سير التصنيع وأو التفتيش.

6.23 على المورد أن يقدم تقريرا للجهة المشترية بنتائج جميع عمليات الفحص والتفتيش التي يتم إجراؤها.

7.23 يحق للجهة المشترية رفض اللوازم أو أي جزء منها يثبت الفحص وأو التفتيش عدم مطابقتها للمواصفات، وعلى المورد أن يقوم بإصلاح أو بتعديل هذه اللوازم المرفوضة أو إجراء التعديلات الازمة عليها لجعلها مطابقة للمواصفات على نفقته الخاصة، وبعد إجراء الفحص وأو التفتيش على نفقته بعد إعطاء إشعار مسبق للجهة المشترية بحسب الفقرة الفرعية 4.23 من الشروط العامة للعقد.


8.23 إن إجراء أي فحص وأو تفتيش وحضور الجهة المشترية أو مثل عنها وإصدار أي تقرير مطلوب بموجب الفقرة الفرعية 6.23 من الشروط العامة للعقد، لا يغنى المورد من أي من الحالات أو الالتزامات الأخرى المبينة في العقد.

24. غرامات التأخير

1.24 باستثناء النبود المنصوص عليها في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإنه في حالة أخلف المورد في تسليم جميع اللوازم المطلوبة، أو أي جزء منها، في موعد (مواعيد) التسليم المحددة في العقد، يحق للجهة المشترية دون إجحاف ببنود العقد الأخرى، خصم مبلغ من قيمة العقد كغرامات تأخير، مساو للسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد من سعر اللوازم المتأخر تسليمها أو الخدمات غير المنفذة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي، وفي حالة الوصول إلى الحد الأعلى المحدد في الشروط الخاصة للعقد يحق للجهة المشترية فسخ العقد بموجب الفقرة 31 من الشروط العامة للعقد.

25. الضمانة المصنعة

1.25 يضمن المورد بان تكون جميع اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن كافة التحسينات في التصميم والمواد ما لم يذكر غير ذلك في العقد.



- 2.25 بمراعاة الفقرة الفرعية 1.20 (ب) من الشروط العامة للعقد، فعلى المورد أن يضمن خلو اللوازم من أي عيوب ناتجة عن أي إغفال منه أو ناتجة عن التصميم أو المواد أو المصننية، والتي قد تظهر تحت ظروف الاستخدام الطبيعية الموجودة في دولة فلسطين.
- 3.25 مالم تنص الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك، يجب أن يستمر سريان مفعول ضمان اللوازم أو أي جزء منها (12) شهراً من تاريخ التسليم والموافقة عليها في موقع التسليم المحدد في الشروط الخاصة للعقد.
- 4.25 على الجهة المشترية إبلاغ المورد حول أي عيوب تظهر في اللوازم وطبيعة هذه العيوب مرفقة بكل الدلائل الموجودة فور اكتشافها، وعلى الجهة المشترية إتاحة الفرصة المناسبة للمورد لفحص هذه العيوب.
- 5.25 يقوم المورد بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم أو الجزء المتضرر منها دون حساب أي تكالفة إضافية على الجهة المشترية عند استلامه مثل هذا البلاغ، وذلك خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد.
- 6.25 إذا أخفق المورد خلال الفترة المذكورة في الشروط الخاصة للعقد في إصلاح أو تبديل اللوازم يحق للجهة المشترية خلال فترة معقولة أن تأخذ أي إجراء إصلاحي تراه ضرورياً على نفقة ومسئوليته المورد دون الإجحاف بأي من حقوق المورد الأخرى في العقد.

26. التحصين من انتهاءك براءات الاختراع

- 1.26 على المورد، وبمراعاة التزام الجهة المشترية بالفقرة الفرعية 2.26 من الشروط العامة للعقد، أن يحسن ويرى الجهة المشترية والموظفين والمسئولين الذين يعملون فيها من ضد جميع القضايا أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف، أو أي مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد تتعرض لها الجهة المشترية نتيجة انتهاءك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد بحسب ما يلى:
- أ. تركيب اللوازم من قبل المورد أو استخدامها في الدولة حيث يوجد الموقف، و

ب. بيع منتجات هذه اللوازم في أي دولة كانت.

- هذا التحصين لا يغطي أي استخدام آخر لهذه اللوازم أو أي جزء منها في غير الغرض المنصوص عليه أو الذي يمكن استنتاجه من العقد، ولا يغطي هذا التحصين أي انتهاءك بنتيج عن استخدام هذه اللوازم أو أي جزء منها أو أي من منتجاتها الناتجة عن ارتباطها أو تركيبها مع أي معدات أو مواد لم يوردها المورد بموجب العقد.
- 2.26 إذا انتهيت أي إجراءات أو قدمت أي دعاوى ضد الجهة المشترية بسبب أحد الأمور المشار إليها في الفقرة الفرعية 1.26 من الشروط العامة للعقد، فعليها إبلاغ المورد بها على الفور، وعلى المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة وباسم الجهة المشترية بأية إجراءات أو دعاوى أو أي مفاوضات للتوصل إلى تسوية ملئ هذه الإجراءات أو الدعاوى.
- 3.26 إذا لم يبلغ المورد الجهة المشترية بنته اتخاذ أي إجراءات أو دعاوى خلال ثانية وعشرين يوماً من تاريخ الت bliغ، فإن للجهة المشترية الحق أن تتخذ الإجراءات ذاتها بنفسها.
- 4.26 تعمل الجهة المشترية وبناء على طلب من المورد على توفير المساعدة الممكنة في إقامة مثل هذه الإجراءات أو الدعاوى، على أن يتم تعويضها من قبل المورد عن أي تكاليف تنتجه عن هذه المساعدة.
- 5.26 على الجهة المشترية أن توضح وتبرئ المورد والموظفين والمسئولين ومتعددي الباطن الذين يعملون في خدمته من ضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو أي مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد يتعرض لها المورد نتيجة انتهاءك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد الناتجة عن أو على صلة بأي تصميم، أو بيانات أو مخططات أو مواصفات أو وثائق أو مواد أخرى قدمت أو صممت من قبل الجهة المشترية أو باليابسة عنها.

27. التغيير في القوانين والأنظمة


- 1.27 إذا تغير أي من القوانين أو الأنظمة أو المراسيم أو الأنظمة الداخلية، أو تم تعديل أو إلغاء أو تغيير أي من القوانين السارية في فلسطين خلال فترة الـ (28) يوماً التي تسبق تاريخ تسليم العطاء (حيث يودي ذلك التغيير على تطبيق أو تفسير العقد من قبل الجهات المختصة) وبالتالي يؤثر على تاريخ التسليم وأو سعر العقد، فإن تاريخ التسليم وأو سعر العطاء سيعدل بالقدر الذي تأثر فيه أداء المورد والتزاماته فيما يخص العقد نتيجة هذا التغيير أو التعديل أو الإلغاء، وعلى الرغم مما سبق لن يتم دفع أو احتساب هذه التكالفة الإضافية أو الخصم إذا تم أخذها مسبقاً بالحسبان في إطار مراجعة الأسعار بموجب الفقرة 15 من الشروط العامة للعقد.

28. القوة القاهرة

- 1.28 لا يخضع المورد لمصادر كفالة حسن التنفيذ أو غرامات التأخير أو فسخ العقد نتيجة التقصير إذا كان تأخير الأداء أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته بموجب العقد ناتج عن ظرف القوة القاهرة.
- 2.28 لأغراض هذه الفقرة فإن "القوة القاهرة" تعنى أي حدث أو حالة خارجة عن إرادة المورد، ولا يمكن تجنبيها أو توقعها، وغير ناتجة عن إهمال أو تقصير من طرفه، وقد تشمل هذه الحالات على سبيل المثال لا الحصر: قرارات تأخذه الجهة المشترية ضمن صلاحياتها، الحروب والثورات، والذرانق، والفيضانات، والأوبئة، والحظير الصحي وحظر الشحن، والإجراءات التعسفية المفروضة من قبل الجانب الآخر على الاستيراد والتخلص على أن يتم تعزيز ذلك بالوثائق الرسمية.
- 3.28 على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً فور حدوث ظرف القوة القاهرة وأسبابه، على أن يتبع أداء التزاماته في حدود ما يسمح به ظرف القوة القاهرة، أو أن يبحث عن بدائل أخرى لأداء هذه الالتزامات، إلا إذا طلبت منه الجهة المشترية خطياً غير ذلك.

29. أوامر التغيير وتعديل العقد

- 1.29 للجهة المشترية تعديل الكمية المطلوبة من كل بند سواء بالزيادة أو النقصان وفق النسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد وبذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمورد الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك.
- 2.29 للجهة المشترية في أي وقت، وفق الفقرة 7 من الشروط العامة للعقد، أن تطلب من المورد تغييراً ضمن النطاق العام للعقد، في واحد أو أكثر مما يلى:



- أ. المخططات، والتصاميم، والمواصفات إذا كانت اللوازم التي سيتم توفيرها بموجب العقد مصنعة خصيصاً للجهة المشترية؛
- ب. طريقة التغليف والشحن؛
- ت. مكان التسليم؛
- ث. الخدمات المتعلقة باللوازم والتي يجب أن يوفرها المورد.

3.29 إذا أرادت أي من التغييرات الواردة في الفقرة الفرعية 2.29 أعلاه إلى فرق في التكالفة سواء بالزيادة أو بالنقصان، أو في الوقت المطلوب لتنفيذ المورد لأي من أحكام العقد، يجب عندها إجراء تعديل مساو على قيمة العقد، وجداول التسليم والتتنفيذ، ويجب على المورد أن يطالب بالتعديل بموجب هذه الفقرة خلال 28 يوماً من تاريخ تسلمه أمر التغيير من الجهة المشترية.

4.29 على الطرفين أن يتفقا مسبقاً على سعر أي من الخدمات المتعلقة بالعقد والتي قد يحتاجها المورد ولكن لم يتم ذكرها في العقد، على أن لا يتجاوز سعرها معدل الأسعار التي يطلبها المورد لقاء نفس الخدمات من أطراف أخرى.

5.29 لن تقبل أية تعديلات أو تغييرات على شروط العقد إلا إذا كانت خطية وموقعة من الطرفين.

30. تمديد المدة

1.30 إذا واجه المورد أو أي من متعاقدي الباطن لديه خلال فترة تنفيذ العقد ظروفًا تؤخر تسليم اللوازم أو إنجاز الخدمات المتعلقة بها في الوقت المحدد بحسب الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، فيجب على المورد أن يعلم الجهة المشترية بها خطياً على الفور، مبيناً سببها ومدة استمرارها المحتملة، وعلى الجهة المشترية أن تقوم بتقديم الحاله فور استلامها للتبيين، ولها أن تتمدد مدة التوريد المعلنة للمورد لإتمام مهامه، وفي هذه الحالة يقوم الطرفان بالمساعدة على التمديد من خلال التعديل على العقد.

2.30 باستثناء حالة ظرف القوة القاهرة الواردة في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإن أي تأخير في الأداء والتسليم وأداء الالتزامات تتضمن المورد تحت طائلة فرض غرامات التأخير بحسب الفقرة 24 من الشروط العامة للعقد، إلا إذا تم الاتفاق على تمديد مدة التوريد بحسب الفقرة الفرعية 1.30 من الشروط العامة للعقد.

31. فسخ العقد

1.31 فسخ العقد بسبب التقصير

- أ. للجهة المشترية ومن خلال إشعار خطى بالتقدير أن تفسخ العقد أو جزء منه مع المورد، دون الإخلال بأية حقوق أخرى للجهة المشترية تنتفع عن خرق المورد لشروط العقد:

 - 1. إذا أخفق المورد في تسليم أي من أو كل اللوازم خلال الفترة المحددة في العقد، أو خلال فترة التمديد التي تعطيها الجهة المشترية وفق الفقرة 30 من الشروط العامة للعقد،
 - 2. إذا أخفق المورد في أداء أي من المهام الأخرى الموكلة إليه بموجب العقد،
 - 3. إذا تورط المورد، وحسب رأي الجهة المشترية خلال تنافسه على العقد أو في فترة تنفيذه، في أي من ممارسات الاحتيال أو الفساد المعروفة في الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

- ب. إذا قامت الجهة المشترية بفسخ العقد أو جزء منه، بحسب الفقرة 1.31 (أ) من الشروط العامة للعقد، فإن لها أن تستكمل عملية توريد اللوازم التي لم تسلم بالطريقة التي تراها مناسبة، وعلى المورد تحمل آية زيادة في تكالفة توريد اللوازم المتفق عليها، ولكن على المورد الاستمرار في تنفيذ الجزء الذي لم يتم فسخه من العقد.

2.31 فسخ العقد بسبب الإفلاس

للجهة المشترية ومن خلال إشعار خطى أن تفسخ العقد مع المورد في أي وقت إذا ما أفلس المورد أو أعسر، وفي هذه الحالة يتم فسخ العقد دون دفع أيه تعويضات للمورد، ولا يؤثر هذا الفسخ على أي حق في عمل أو إصلاح ضرر حدث أو يمكن أن يحدث لاحقاً للجهة المشترية.

3.31 فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة


أ. للجهة المشترية الحق بفسخ العقد أو أي جزء منه في أي وقت لدواعي المصلحة العامة من خلال إشعار خطى للمورد، ويجب أن يوضح الإشعار أن الفسخ يتم لدواعي المصلحة العامة، ويحدد البند الذي تم إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد نافذاً.

ب. يجب أن تقبل الجهة المشترية اللوازم التي ستكون جاهزة للشحن خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد من تاريخ الإشعار بفسخ العقد، وفق شروط وأسعار العقد، أما بالنسبة لقيمة اللوازم فإن للجهة المشترية الاختيار بين:

- 1. أن يتم توريد أي جزء منها وتسليمه وفق شروط وأسعار العقد، و/ أو
- 2. إلغاء ما تبقى منها ودفع مبلغ متفق عليه للمورد لقاء اللوازم التي تم إنجازها جزئياً والم المواد والقطع التي تم شراؤها من قبل المورد، وعلى الجهة المشترية في هذه الحالة أن تقوم بتسديد الدفعات المستحقة للمورد مقابل اللوازم المستلمة والمقبولة حسب شروط وأسعار العقد بالإضافة إلى المبلغ المتفق عليه بموجب هذه الفقرة.

32 . نقل الحقوق

لابد للجهة الممثلة في العقد من التزامها التام بالشروط أو حذفها أو إدخال تعديلات على عقد الطرفين.



ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

1.6

تنصي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشترية، والمنقصون، والموردون، والمقاولون، وكلائهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المقتنيات والعقود المملوكة من المال العام والمدارسة من قبل الحكومة،⁸ ووفق هذه السياسة:

أ. تعرف الممارسات المبيضة أدناه على النحو التالي:

1. "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- لأي شيء ذي قيمة للتاثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر.⁹
 2. "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحرير الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام.¹⁰
 3. "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التاثير و/ أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر.¹¹
 4. "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بفساد أو إلحاق الضرر - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- بأي طرف أو ممتلكاته للتاثير و/ أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما.¹²
 5. "ممارسة العرقلة":
 - أ. الإنلاف المتعمد، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدلاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ، أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو
 - ب. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقير المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.
- ب. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا ثبتت أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، وأ/أ موظفهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التفاوض حول المناقصة موضوع النقاش؛
- ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إما إلى أجل غير مسمى، أو لفترة معينة من الزمن، للحصول على أي عقد ممول من المال العام.
- ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم وكلائهم وموظفيهم ومستشاريهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعينهم من قبل الحكومة

في هذا السياق، أي عمل من شأنه التاثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير ممحتوة بعد عمل غير لائق.

الأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "موظف قطاع عام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، من يتخدون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

الأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى موظف قطاع عام ، كما أن مصطلح "المفعنة" و "اللتزام" هما متصلاً بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد ، وإن "عمل أو الامتناع عن القيام بهذا عمل" يهدى إلى التاثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

الأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الأطراف" يشير إلى المشاركين في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، من يحاولون إما بأنفسهم ، أو من خلال شخص، أو كيان آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاحتيال، تزويذ (تقليد) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستويات مصطنعة وغير تناهية، أو من هم مطلعون على قيمة العطاءات المقدمة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.

الأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى أحد المشاركين في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

تعمل الشروط الخاصة للعقد التالية على إكمال و/أو تعديل الشروط العامة للعقد. في حالة وجود أي تعارض، تعمد النصوص المدرجة في الشروط الخاصة

للعقد.

[للحجة المشترية أن تختر إدخال الصيغة المناسبة مستخدما العينات أدناه أو أية صيغة مقبولة أخرى ويحذف النص بين الأقواس]


الجهة المشترية: مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم	الشروط العامة للعقد 1.1
موقع (موقع) المشروع/ المكان النهائي: حسب جدول بيانات المناقصة.	الشروط العامة للعقد 1.1
طبيعة الدا Incoterms التي تطبق على العقد هي: 2010	الشروط العامة للعقد 4.2 (ب)
اللغة المعتمدة: العربية	الشروط العامة للعقد 1.5
لإرسال الإشعارات، عنوان الجهة المشترية هو: إلى: وزارة التربية والتعليم/ رام الله عنوان الشارع: شارع المعاهد رقم الطابق والغرفة: الطابق 3 المدينة : رام الله رمز البريدي: لا يوجد الدولة: [فلسطين] الهاتف: 2983211 الفاكس: 2983211	الشروط العامة للعقد 1.7
يحكم العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في [فلسطين]	الشروط العامة للعقد 1.8
إجراءات التحكيم التي تطبق وفقاً للفقرة 2.9 من الشروط العامة للعقد تتم بموجب: قانون ونظام الشراء العام	الشروط العامة للعقد 2.9
تفاصيل الشحن والمستندات التي يجب أن يقدمها المورد وثيقة الشحن الجوي أو وثيقة الشحن البحري؛ الفاتورة الضريبية؛ قائمة التغليف؛ شهادة الوزن؛ شهادة المنشأ؛ المستندات المرجوة أعلاه يجب أن تسلم إلى الجهة المشترية قبل وصول اللوازم، وإذا لم يتم استلامها يتحمل المورد آية تكاليف ناتجة عن ذلك.	الشروط العامة للعقد 1.11
أسعار اللوازم والخدمات المشمولة في العقد ستكون خاضعة للمراجعة والتدقير.	الشروط العامة للعقد 1.13
الشروط العامة للعقد 1.14 - طريقة وشروط الدفع للمورد بموجب هذا العقد تكون على النحو التالي: (1) الدفعة المقدمة: تدفع 10% من قيمة العقد خلال (30) يوماً من تاريخ توقيع العقد مقابل كفالة مالية بالبنك وبالشكل المنصوص عليه في وثائق العقد أو أي شكل آخر توافق عليه الجهة المشتريه (2) تقوم الجهة المشترية بصرف 90% من قيمة العقد عند استلام اللوازم وقبولها وبعد تقديم كافة المستندات المتعلقة بالصرف.	الشروط العامة للعقد 1.14

فترة التأخير في الدفع التي تقوم الجهة المشترية بعدها بدفع فائدة للمورد تكون 0 يوما، ونسبة الفائدة التي تطبق هي 6% كفالات حسن التنفيذ إلزامية وتكون 10% من قيمة العقد وصالحة لغاية 150 يوم من تاريخ توقيع العقد.	الشروط العامة للعقد 5.14
في حال كونها إلزامية، تكون كفالات حسن التنفيذ على شكل كفالات بنكية أو شيك بنكي مصدق.	الشروط العامة للعقد 3.16
تسترد كفالات حسن التنفيذ عند إتمام التوريد. [يمكن أن تخفض قيمة الكفالات بعد استلام اللوازم وقولها من قبل الجهة المشترية إلى نسبة 5% من قيمة العقد لحين انتهاء فترة الصيانة أو الصمان، أن وجئت]	الشروط العامة للعقد 4.16
كفالات الصيانة: تطلب كفالات صيانة بقيمة 5% من قيمة العقد، وتكون سارية لمدة سنة كاملة، لجميع العمليات الشرائية الممولة من البنك الإسلامي والتي تشتمل على أجهزة، أثاث، تجهيزات، بعض النظر عن مبلغها ونوعها. يتعدى ويلتزم المورد بتقديم كفالات صيانة بقيمة 5% من قيمة العقد، سارية المفعول لمدة (365) يوم من تاريخ الاستلام بموجب محضر استلام رسمي الموقع من لجنة الضبط والاستلام، ويتمدد بتوفير الصيانة لمدة (365) يوم على الأقل كما يتعدى بتقديم الصيانة اللازمة خلال 24 ساعة على الأكثر.	الشروط العامة للعقد 5.16
التغليف ووضع العلامات المناسبة والتوثيق على المغلقات : حسب تعليمات الوزارة.	الشروط العامة للعقد 2.21
التأمين على اللوازم سيكون بموجب الـ Incoterms 2010	الشروط العامة للعقد 1.22
الشخص والاختبارات: حسب ما ورد في الشروط العامة للعقد.	الشروط العامة للعقد 1.23
سيقام الشخص والاختبارات: حسب ما ورد في الشروط العامة للعقد.	الشروط العامة للعقد 2.23
غرامات التأخير ستكون: 0.001 عن كل يوم تأخير..	الشروط العامة للعقد 1.25
الحد الأعلى لمبلغ غرامات التأخير: 10 % من قيمة العقد	الشروط العامة للعقد 1.24
فترة صلاحية الضمانة المصنوعية للوازم 365 يوما لأغراض الضمانة المصنوعية، سيكون المكان (الأماكن) النهائي: حسب ما ترتئيه مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم	الشروط العامة للعقد 3.25
فترة الإصلاح أو التبديل ستكون: حسب ما ترتئيه مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم	الشروط العامة للعقد 5.25
نسبة الزيادة أو النقصان في الكمية المطلوبة من كل بند، دون تعديل سعر الوحدة، يكون: 25%	الشروط العامة للعقد 1.29
الفترة من تاريخ الإشعار بفسخ العقد التي يجب أن تكون اللوازم جاهزة للشحن خلالها هي: حسب ما ترتئيه مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم.	الشروط العامة للعقد 3.31 - ب

القسم العاشر: نماذج العقد

جدول النماذج

82	نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)
83	نموذج اتفاقية العقد
84	نموذج كفالة حسن التنفيذ
85	كفالة بنكية للدفعة المقدمة



نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)

[يتم إعداد خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء) على الورق الذي يحمل شعار أو ترويسة الجهة المشترية]

التاريخ:

الى:

اسم ورقم العقد:

السادة:

نود إعلامكم بأن عطاءكم المؤرخ في [ادخل التاريخ] لتنفيذ [ادخل اسم ورقم العقد] كما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد، وبمبلغ [ادخل المبلغ بالأرقام والكلمات] [ادخل العملة]، كما تم تصحيحه وتعديله¹³ وفق التعليمات للمناقصين، قد تم قبوله من قبلنا.

وبناء على هذا فإنه يطلب منكم تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق نموذج كفالة حسن التنفيذ المدرج ضمن وثائق المناقصة/القسم العاشر "نماذج العقد" وتقييم العقد بموجب الشروط الخاصة للعقد، وذلك خلال [ادخل عدد الأيام] يوماً من استلامكم لهذا الخطاب.


توقيع الشخص المفوض: [ادخل توقيع الشخص المفوض]

الاسم: [ادخل اسم الشخص المفوض]

الوظيفة: [ادخل وظيفة الشخص المفوض]

اسم الجهة المشترية: [ادخل اسم الجهة المشترية]

¹³ قم بحذف "تصحيحه" أو "تعديله" إذا لم يكن ينطبق..



نموذج اتفاقية العقد

أبرم هذا العقد في هذا اليوم [أدخل اليوم] الموافق [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)] بين مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي [رام الله] (وال المشار إليها فيما يلي بـ "الجهة المشترية").

[أدخل اسم المورد]، شركة منشأة بحسب قوانين [أدخل اسم دولة المورد] ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان المورد] (وال المشار إليه فيما يلي بـ "المورد").

حيث أن الجهة المشترية قامت بطرح مناقصة لتوريد [أدخل وصفا مختصرا للوازم]، وقبلت العطاء الذي قدمه المورد لتوفير هذه اللوازم مقابل [أدخل قيمة العقد بالأحرف والأرقام] [أدخل العملة] (وال المشار إليه فيما يلي بـ "قيمة العقد").

فقد اتفقت الجهة المشترية والمورد على ما يلي:

- يكون لكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعانى المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.
- تعتبر الوثائق التالية جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتتم قراءتها وتفسيرها بهذه الصورة:
 - خطاب الإحالات.
 - خطاب العطاء.
 - الملحق رقم [أدخل رقم/أرقام الملحق] (أن وجدت).
 - الشروط الخاصة للعقد.
 - الشروط العامة للعقد.
 - المتطلبات الفنية (بما في ذلك جدول المتطلبات والمواصفات الفنية).
 - جداول الأسعار الأصلية.
- أية وثائق أخرى محددة في الشروط العامة للعقد على أنها جزء من وثائق العقد [أضاف هنا أية وثائق أخرى ضرورية أو لازمة].
- تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الأسبقية اعتبارا.
- إزاء قيام الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة للمورد وفقا للشروط، يتبع المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها وفقا لأحكام العقد.
- إزاء قيام المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها، تتعهد الجهة المشترية بأن تدفع للمورد قيمة العقد أو أي مبلغ آخر يستحق النفع بموجب أحكام العقد في المواجه وبالطريقة المحددة في العقد.

تعهد الأطراف التي قامت بعقد هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقا للقوانين المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

عن المورد


التوقيع: _____
الاسم: _____
الوظيفة: _____

شهد على ذلك: _____

عن الجهة المشترية

التوقيع: _____
الاسم: _____
الوظيفة: _____

شهد على ذلك: _____



نموذج كفالة حسن التنفيذ (مطلوبية)

(ترويسة البنك)

[يملأ البنك، بطلب من المناقص الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

المستفيد: [مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم]

التاريخ: [ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

اسم ورقم المناقصة: [ادخل اسم ورقم المناقصة]

كفالة حسن تنفيذ رقم: [ادخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [ادخل اسم البنك وعنوان الفرع]


حيث أن [ادخل اسم المورد] (يسمى فيما يلي "المورد") قد تقدم بعطاء المناقصة [ادخل رقم المناقصة] ، لتوريد [ادخل وصفا مختصراً للوازم] ، وحيث أتنا علمنا بأن العقد قد أحيل عليه، وان كفالة حسن التنفيذ مطلوبة وفق شروط العقد.

وبناء على طلب من المورد، نحن [ادخل اسم البنك] نلتزم التزاما لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [ادخل المبلغ بالأرقام] ادخل المبلغ بالكلمات] [ادخل العملة]، فور تسليمنا منكم أول طلب خطيا يفيد بأن المورد قد أدخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة لتقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية. تنتهي صلاحية هذه الكفالة [ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]¹⁴ وأي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن تستلمه في هذا البنك في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة لقوانين وتعليمات طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين

[توقيع (توسيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك]

¹⁴ التارikh المحددة وفقاً للفقرة 4.16 من الشروط العامة للعقد، مع الأخذ بالاعتبار أية التزامات بالكفالة من قبل المورد وفقاً للفقرة 2.16 من الشروط العامة للعقد المطلوب توفيرها بكفالة حسن تنفيذ جزئي. على الجهة المشترية أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج إلى طلب تمديد سريان الكفالة من البنك، ويجب أن يكون هذا الطلب خطياً وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في هذه الكفالة. خلال هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشترية إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرة واحدة ولترة لا تتعدي [ادخل المدة] مثلاً [ستة أشهر، سنة واحدة]، استجابة لطلب الجهة المشترية الخطى لمطلب هذا التمديد، على أن يقوم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة."



كفالات بنكية للدفع المقدمة

[ترويسة البنك]

[يملأ البنك بطلب من المناقص الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

المستفيد: مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة التربية والتعليم وعنوانها]

التاريخ: [ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

اسم ورقم المناقصة: [ادخل اسم ورقم المناقصة]

كفالات دفع مقدمة رقم: [ادخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [ادخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث أن [ادخل اسم المورد الكامل وعنوانه] (يسمى فيما يلي "المورد") قد دخل في عقد رقم [ادخل رقم العقد] مع الجهة المشترية

وبناء على طلب المورد، نحن [ادخل اسم البنك] نلتزم التزاما لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [ادخل المبلغ بالأرقام] [ادخل المبلغ

بالكلمات] [ادخل الكلمة]¹⁵ فور تسلمنا منكم أول طلب خطى ينص على أن المورد قد أدخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة إلى تقديم أي تبرير من قبل

الجهة المشترية، وأن يتم الإشارة إلى أن المورد:

أ. قد قام باستخدام مبلغ الدفعة المقدمة لأغراض أخرى غير توريد اللوازم؛ أو

ب. قد فشل في سداد المبلغ المدفوع مقتدا بحسب ما تضمنته شروط العقد، على أن يتم تحديد المبلغ الذي فشل مقدم الطلب في سداده.

يشترط لدفع أي مطالبة أو دفعه بموجب هذه الكفالة ضرورة أن يكون المورد قد استلم الدفعة المقدمة المنكورة مسبقا.

تسري صلاحية هذه الكفالة من تاريخ استلام المورد للدفع المقدمة بموجب العقد.¹⁶

سيتم تخفيض الحد الأقصى لمبلغ الكفالة البنكية هذا تدريجيا، بعدها المبلغ المعاد دفعه، والذي قام المورد بتضديده على النحو المحدد في نسخ شهادات الدفع التي سيتم تقديمها إلينا، وسينتهي العمل بهذه الكفالة البنكية، وعلى بعد تقدير عند استلامنا لنسخة من شهادة الدفع التي توضح أن تسعين (90) في المائة من قيمة العقد، ناقصاً المبالغ الاحتياطية، قد تمت المصادقة عليها لغرض الدفع، أو في تاريخ [ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)] أيهما أسبق، وأي مطالبة بالدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يتم استلامها من قبلنا، في المكتب المختار إليه أعلاه في أو قبل ذلك التاريخ.

تخضع هذه الكفالة لقوانين طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[ادخل توقيع (توقيع) الممثل (الممثلين) المخول (المخولين) عن

¹⁵ يحدد البنك مبلغا يمثل قيمة الدفعة المقدمة.

¹⁶ أدخل التاريخ المثبت في جدول التسليم في العقد. على الجهة المشترية أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج الجهة المشترية إلى طلب تمديد لهذه الكفالة من البنك. يجب أن يكون هذا الطلب خطيا وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الكفالة. خلال إعداد هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشترية إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرة واحدة ولفتره لا تتعدي [ستة أشهر] [سنة واحدة]، بناء على طلب الجهة المشترية الخطى لمثل هذا التمديد، على أن يقوم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة."

